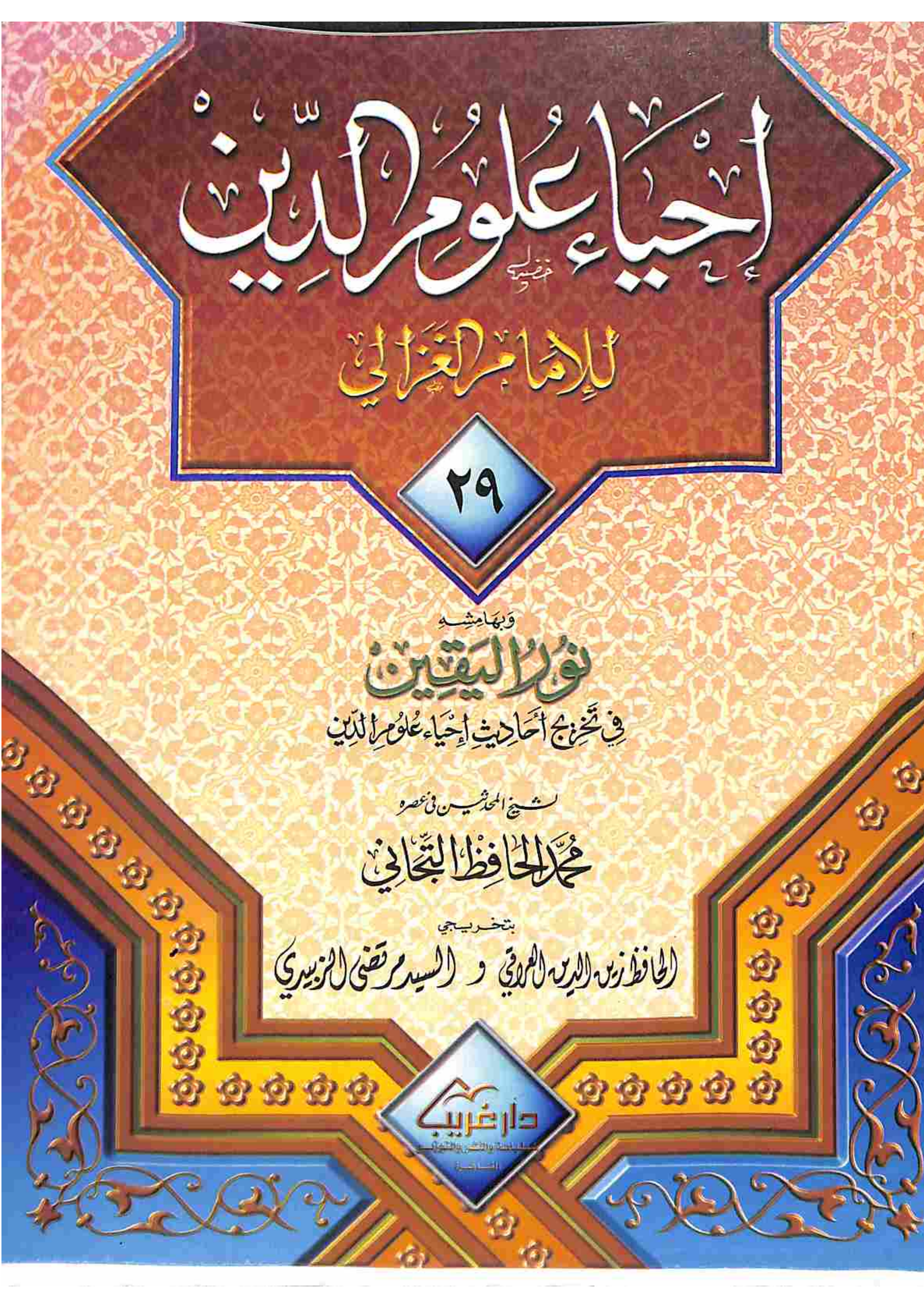

إحياء علوم الدين
للإمام الغزالي
٢٩
وبهامشه
نور اليقين
في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين
لشيخ المحدثين في عصره
محمد الحافظ التجاني
بتخريجي
الحافظ زين الدين العراقي و السيد مرتضى الزبيدي
دار غريب

حقوق الجوار

اعلم أن الجوار يقتضى حقا وراء ما تقتضيه أخوّة الإسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة . إذ قال النبى ﷺ : « **الجيران ثلاثة : جار له حق واحد وجار له حقان ، وجار له ثلاثة حقوق ، فالجار الذى له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحم ، فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم ، وأما الذى له حقان فالجار المسلم ، له حق الجوار وحق الإسلام، وأما الذى له حق واحد فالجار المشرك**» (٢٠٦٠) .

فانظر كيف أثبت للمشرك حقا بمجرد الجوار .

وقد قال ﷺ : « **أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما** » (٢٠٦١) .

(٢٠٦٠) حديث : قال النبى ﷺ : « الجيران ثلاثة جار » وفى رواية فجار «له حق واحد » على جاره وهو أدنى الجيران حقا « وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فالجار الذى له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم وأما الجار الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام وأما الذى له حق واحد فالجار المشرك » يعنى الكافر وخص الشرك لغلبته حينئذ وفى رواية الجيران ثلاثة فجار له حق واحد وهو أدنى الجيران حقا وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له حق الجوار وأما الذى له حقان فجار مسلم له حق الإسلام وحق الجوار وأما الذى له ثلاثة حقوق فجار مسلم وذو رحم له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم **قال العراقى :** رواه الحسن بن سفيان والبزار فى مسنديهما وأبو الشيخ فى كتاب الثواب وأبو نعيم فى الحلية من حديث جابر ورواه ابن عدى من حديث عبد الله بن عمر وكلاهما ضعيف .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه الديلمى والطبرانى من حديث جابر وله طرق متصلة ومرسلة وفى الكل مقال وشيخ الطبرانى فيه عبد الله بن محمد الحاذمى وضاع .

(٢٠٦١) حديث : قال ﷺ : « أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما » وفى لفظ مؤمنا **قال العراقى :** الحديث بطوله قد تقدم عن أبى الدرداء فى حديث رقم ١٨٤٠ ص ١٦٦٦ وحديث رقم ١٩٢٦ ص ١٧٢٣ .اهـ.

وقال النبى ﷺ : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت ، أنه سيورثه » (٢٠٦٢) .

وقال ﷺ : « من كان يؤمن بالله ، واليوم والآخر ، فليكرم جاره » (٢٠٦٣) .

(٢٠٦٢) حديث : قال ﷺ : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » **قال العراقى:** متفق عليه من حديث عائشة وابن عمر .اهـ.

قال مرتضى: حديث عائشة رواه أيضا أحمد والأربعة ورواه البيهقى فى الشعب من طريق الليث عن يحيي بن سعيد عنها بلفظ يورثه وفيه زيادة وما زال يوصينى بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلا أو وقتا إن بلغه عتق وقال هو صحيح على شرط مسلم والبخارى وأما حديث ابن عمر فرواه أيضا أحمد وأبو داود والترمذى من طريق مجاهد عنه وله سبب سيأتى ذكره قريبا فى كلام المصنف وفى الباب عن ابن عمرو وأبى هريرة وجابر وزيد بن ثابت وأبى أمامة وعلى ومحمد بن مسلمة فحديث ابن عمرو رواه أحمد والبخارى في الأدب المفرد والطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب وحديث أبى هريرة رواه أحمد وابن حبان وحديث جابر رواه عبد بن حميد والبخارى فى الأدب المفرد وحديث زيد بن ثابت رواه الطبرانى فى الكبير وحديث أبى أمامة رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وحديث على رواه الطبرانى فى الكبير وحديث محمد بن مسلمة رواه الطبرانى فى الكبير بلفظ حتى كنت أنتظر أن يأمرنى بتوريثه .

(٢٠٦٣) حديث : قال ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » **قال العراقى :** متفق عليه من حديث أبى شريح .اهـ.

قال مرتضى : أخبرنا به أحمد بن عمر بن عقيل أخبرنا عبد الله بن سالم أخبرنا محمد ابن العلاء الحافظ أخبرنا على بن يحيي أخبرنا يوسف بن زكريا أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ أخبر أحمد بن على الحافظ قال أخبرنا أبو عبد الله بن قوام أخبرنا أبو الحسن بن هلال وأبو الحسن العسقلانى قال أخبرنا أبو إسحاق الواسطي أخبرنا أبو الحسن الطوسى أخبرنا أبو محمد السيدى أخبرنا أبو عثمان البحيرى أخبرنا أبو على السرخسى أخبرنا أبو إسحاق الهاشمى أخبرنا أبو مصعب الزهرى أخبرنا مالك عن سعيد المقبرى عن أبى شريح الكعبى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى القطان قال حدثنى مالك فوقع لنا بدلا عاليا وأخرجه البخارى وأبو داود والنسائى من حديث مالك وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى جميعا عن قتيبة عن الليث عن سعيد .

وقال ﷺ : « لا يؤمن عبد ، حتى يأمن جاره بوائقه » (٢٠٦٤) .

وقال ﷺ : « أول خصمين يوم القيامة ، جاران » (٢٠٦٥) .

وقال ﷺ : « إذا أنت رميت كلب جارك ، فقد آذيته » (٢٠٦٦) .

ويروى أن رجلا جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له : إن لى جارا يؤذينى ، ويشتمنى ويضيق على ، فقال : اذهب ، فإن هو عصى الله فيك ، فاطع الله فيه .

وقيل لرسول الله ﷺ : « إنّ فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذى جيرانها فقال ﷺ : هى فى النار » (٢٠٦٧) .

وجاء رجل إليه ﷺ يشكو جاره فقال له النبى ﷺ : اصبر ، ثم قال فى الثالثة والرابعة : اطرح متاعك فى الطريق، قال : فجعل الناس يمرون به ويقولون ما لك، فيقال آذاه جاره ، قال : فجعلوا يقولون لعنه الله ، فجاءه جاره فقال له : رد متاعك، فوالله لا أعود» (٢٠٦٨) .

(٢٠٦٤) حديث : قال ﷺ : « لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه » **قال العراقى :** رواه البخارى من حديث أبى شريح أيضًا .اهـ.

قال مرتضى : وروى ابن عساكر من طريق أسد بن عبد الله بن يزيد القسرى عن أبيه عن جده رفعه لا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره شره وروى ابن النجار من حديث أنس لا يؤمن عبد حتى يكون لسانه وقلبه سواء وحتى يأمن جاره بوائقه ولا يخالف قوله فعله .

(٢٠٦٥) حديث : قال ﷺ : « أول خصمين يوم القيامة جاران » **قال العراقى :** رواه أحمد والطبرانى من حديث عقبة بن عامر بسند ضعيف .اهـ.

(٢٠٦٦) حديث : قال ﷺ : « إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته » **قال العراقى :** لم أجد له أصلا .اهـ.

(٢٠٦٧) حديث : قيل لرسول الله ﷺ : « إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذى جيرانها ، فقال » ﷺ : « هى فى النار » **قال العراقى :** رواه أحمد والحاكم من حديث أبى هريرة وقال صحيح الإسناد .اهـ .

(٢٠٦٨) حديث : « جاء رجل إلى النبى ﷺ يشكو جاره » أنه يؤذيه « فقال » له ﷺ :=

وروى الزهرى أن رجلا أتى النبى ﷺ ، فجعل يشكو جاره فأمر النبى ﷺ أن ينادى على باب المسجد ، « **ألا إن أربعين دارا جار** » (٢٠٦٩) .

قال الزهرى : أربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا وأومأ إلى أربع جهات .

وقال ﷺ : « **اليمن والشؤم فى المرأة والمسكن، والفرس ، فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها ، وشؤمها غلاء مهرها، وعسر نكاحها ، وسوء خلقها ، ويمن المسكن سعته وحسن جوار أهله ، وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله ، ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه** » (٢٠٧٠) .

= «اصبر» على أذاه « ثم قال له فى الثالثة أو الرابعة اطرح متاعك على الطريق » فذهب فطرح متاعه فى الطريق « قال فجعل الناس يمرون به فيقولون ما لك فيقال أذاه جاره فجعلوا يقولون لعنه الله فجاءه جاره فقال ردّ متاعك والله لا أعود » إلى أذاك **قال العراقى:** رواه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبى هريرة وقال صحيح على شرط مسلم. اهـ.

(٢٠٦٩) حديث : قال الزهرى بن عبيد الله بن شهاب رحمه الله تعالى: أن رجلا أتى النبى ﷺ يشكو جاره فأمر ﷺ أن ينادى على باب المسجد « ألا أن أربعين دارا جار» قال الزهرى أربعين هكذا وأربعين هكذا وأربعين هكذا وأومأ إلى أربع جهات **قال العراقى:** رواه أبو داود فى المراسيل ووصله الطبرانى من رواية الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ورواه أبو يعلى من حديث أبى هريرة وقال أربعون ذراعا وكلاهما ضعيف . اهـ.

قال مرتضى : لفظ أبى داود فى المراسيل قلت له يعنى الزهرى وكيف أربعون دارا جار قال أربعون عن يمينه وعن يساره وعن خلفه وبين يديه وسنده صحيح وقال الحافظ رجاله ثقات وفيه حجة لمذهب الشافعى أنه لو أوصى لجيرانه صرف الأربعين دارا من كل جانب من الجوانب الأربعة وقال أبو حنيفة يصرف إلى الجار الملاصق فقط وروى الديلمى فى مسنده من طريق عبد السلام بن الجنوب عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبي هريرة رفعه بلفظ الجار ستون دارا عن يمينه وستون عن يساره وستون خلفه وستون بين يديه .

(٢٠٧٠) حديث : قال ﷺ : « اليمن والشؤم فى المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها وشؤمها غلاء مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها ويمن المسكن سعته وحسن جوار أهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته» **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث ابن عمر الشؤم فى الدار والمرأة=

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط ، بل احتمال الأذى ، فإن الجار أيضا قد كف أذاه ، فليس فى ذلك قضاء حق ، ولا يكفى احتمال الأذى ، بل لابد من الرفق واسداء الخير والمعروف ، إذ يقال إن الجار الفقير يتعلق بجاره الغنى يوم القيامة ، فيقول: يا رب سل هذا لم منعنى معروفه وسد بابه دونى .

وبلغ ابن المقفع أن جارا له يبيع داره فى دين ركبه وكان يجلس فى ظل داره ، فقال : ما قمت إذا بحرمة ظل داره ، أن باعها معدما ، فدفع إليه ثمن الدار ، وقال : لا تبعها .

وشكا بعضهم كثرة الفأر فى داره فقيل له : لو اقتنيت هرا فقال أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر ، فيهرب إلى دور الجيران ، فأكون قد أحببت لهم ما لا أحب لنفسى.

= والفرس وفى رواية له : إن يك من الشؤم شيء حقا وله من حديث سهل بن سعد إن كان ففى الفرس والمرأة والمسكن وللترمذى من حديث حكيم بن معاوية لا شؤم وقد يكون اليمن فى الدار والمرأة والفرس ورواه ابن ماجه فسماه محمد بن معاوية وللطبرانى من حديث أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال ضيق ساحتها وخبث جيرانها قيل فما سوء الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها وكلاهما ضعيف ورويناه فى كتاب الخيل للدمياطى من رواية سالم بن عبد الله مرسلا إذا كان الفرس ضروبا فهو مشئوم وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجا قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهى مشؤمة وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والإقامة فهى مشؤمة وإسناده ضعيف ووصله صاحب مسند الفردوس بذكر ابن عمر فيه .اهـ.

قال مرتضى : أما حديث سهل بن سعد فقد رواه أيضا مالك وأحمد والبخارى وابن ماجه بلفظ إن كان الشؤم فى شيء الحديث وحديث ابن عمر متفق عليه ورواه كذلك مسلم والنسائى من حديث جابر وفى لفظ لمسلم إن كان فى شيء ففى الربع والخادم والفرس ورواه النسائى من حديث الزهرى عن محمد بن زيد بن قنفذ عن سالم مرسلا وزاد فيه السيف ورواه الطبرانى فى الكبير من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ لا شؤم فإن يك شؤم ففى الفرس والمرأة والمسكن وأما حديث معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية النميرى قال البخارى فى صحبته نظر وروى أحمد والحاكم والبيهقى من حديث عائشة إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها .

وجملة حق الجار أن يبدأه بالسلام ولا يطيل معه الكلام ، ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ، ويقوم معه فى العزاء ويهنئه فى الفرح ، ويظهر الشركة في السرور معه ، ويصفح عن زلاته ولا يطلع من السطح إلى عوراته ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ، ولا فى مصب الماء فى ميزابه ، ولا فى مطرح التراب فى فنائه ولا يضيق طريقه إلى الدار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره ، ويستر ما ينكشف له من عوراته ، وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة ، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته ، ولا يسمع عليه كلامًا ، ويغض بصره عن حرمته ، ولا يديم النظر إلى خادمته ، ويتلطف بولده فى كلمته ، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه ، هذا إلى جملة الحقوق التى ذكرناها لعامة المسلمين .

وقد قال ﷺ : « **أتدرون ما حق الجار : إن استعان بك أعنته وإن استنصرك نصرته ، وإن استقرضك أقرضته وإن افتقر عدت عليه ، وإن مرض عدته ، وإن مات تبعت جنازته ، وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ، ولا تستطل عليه بالبناء عليه فتحجب عنه الريح إلا بإذنه ، ولا تؤذه وإذا اشتريت فاكهة فاهد له ، فإن لم تفعل فادخلها سرا ، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ، ولا تؤذه بقتار قدرك ، إلا أن تغرف له منها ، ثم قال : أتدرون ما حق الجار؟ والذى نفسى بيده لا يبلغ حق الجار ، إلا من رحمه الله** » (٢٠٧١) .

هكذا رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ .

(٢٠٧١) حديث : قال ﷺ : « أتدرون ما حق الجار » على الجار « إن استعان بك أعنته وإن استقرضك أقرضته وإن افتقر عدت عليه» وفى نسخة جدت « وإن مرض عدته وإن مات اتبعت جنازته وإن أصابه خير هنأته وإن أصابه مصيبة عزيته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه » وفى نسخة فتحجز أى تمنع عنه « الريح » أو الضوء « إلا بإذنه وإن اشتريت فاكهة فاهد له فإن لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذه بقتار» بالضم أى ريح « قدرك » أى طعامك الذى تطبخه في القدر « إلا أن تغرف له منها » شيئا وفى رواية أخرى فأصابهم منها بمعروف « أتدرون ما حق الجار والذى نفس محمد بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله » هكذا رواه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن=

قال مجاهد « كنت عند عبد الله بن عمر وغلام له يسلخ شاة ، فقال : يا غلام إذا سلخت ، فابدأ بجارنا اليهودى حتى قال ذلك مرارا ، فقال له كم تقول هذا ، فقال إن رسول الله ﷺ : لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه » (٢٠٧٢) .

= عمرو بن العاص أما عمرو فأكثر رواياته عن أبيه وروى أيضا عن الربيع ابن بنت معوّذ وزينب بنت أبى سلمة وطاوس وابن المسيب فى آخرين وعنه عمرو بن دينار وعطاء وداود وابن أبى هند وابن جريج والأوزاعى وخلق كثير ووثقه يحيى بن معين والنسائي واختلف فيه قول يحيى بن سعيد وأحمد وقال أبو داود ليس بحجة وقال ابن عدى رواه عنه أئمة الناس إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده مع احتمالهم إياه لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا وقالوا هى صحيفة ،مات بالطائف سنة ثمانى عشرة ومائة وأما والده شعيب فقد روى عن جده عبد الله وابن عمر وابن عباس وغيرهم روى عنه ابناه عمرو وعمر وثابت البنانى وعطاء الخراسانى وغيرهم ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال لا يصح له سماع من عبد الله بن عمرو وقال البخارى وأبو داود والدارقطنى والبيهقى وغيرهم إنه سمع منه وهو الصواب وأما أبوه محمد بن عبد الله فإنه روى عن أبيه وعنه ابنه شعيب وحكيم بن الحارث معا وليس مرادا هنا فإن ضمير عن جده راجع إلى شعيب وهو أقرب مذكور ومن هنا سبب الاختلاف ودخول الشبه فى روايات عمرو وأما جده عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل ابن هاشم بن سعيد بن سهم القرشى فإنه صحابى مشهور وابن صحابى يكنى أبا محمد أسلم قبل أبيه وكان بينه وبين أبيه فى السن اثنتا عشرة سنة عن النبى ﷺ وعن أبيه وعن أبى بكر وعمر وغيرهم وعنه ابنه محمد وحفيده شعيب وأبو أمامة بن سهل وابن المسيب وأبو سلمة وآخرون **وقال العراقى:** رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق وابن عدى فى الكامل وهو ضعيف .اهـ.

قال مرتضى : ورواه الطبرانى فى الكبير من حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن صيدة عن أبيه عن جده قال سألت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ما حق جارى على قال: حق الجار إن مرض عدته وإن مات شيعته وإن استقرضك أقرضته وإن أعور سترته وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذه بريح قدرك إلا أن تغرف له منها قال الهيثمى فيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف وقال العلائى فيه إسماعيل بن عياش ضعيف لكن ليس العهدة فيه عليه بل على شيخه أبى بكر الهذلى فإنه أحد المتروكين وقال الحافظ هذا الحديث روى بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجيها يشعر بأن للحديث أصلا .

(٢٠٧٢) حديث : قال مجاهد التابعى رحمه الله تعالى : « كنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وغلام له يسلخ شاة فقال يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى حتى قال ذلك مرارا فقال له كم =

وقال هشام : كان الحسن لا يرى بأسا أن تطعم الجار اليهودى والنصرانى ، من أضحيتك .

وقال أبو ذر رضي الله عنه : « **أوصانى خليلى** ﷺ **وقال : إذا طبخت قدرا فاكثر ماءها، ثم انظر بعض أهل بيت فى جيرانك فاغرف لهم منها** » (٢٠٧٣) .

وقالت عائشة رضي الله عنها : « **قلت : يا رسول الله إن لى جارين أحدهما مقبل على بابه، والآخر ناء ببابه عنى وربما كان الذى عندى لا يسعهما ، فأيهما أعظم حقا فقال: المقبل عليك ببابه**» (٢٠٧٤) .

ورأى الصديق ، ولده عبد الرحمن وهو يماظ جارا له فقال : لا تماظ جارك ، فإن هذا يبقى والناس يذهبون .

وقال الحسن بن عيسى النيسابورى : سألت عبد الله بن المبارك ، فقلت : الرجل المجاور يأتينى فيشكو غلامى ، أنه أتى إليه أمرا ، والغلام ينكره ، فاكره أن أضربه

= تقول هذا فقال إن رسول الله ﷺ لم يزل يوصينا بالجار حتى حسبنا أنه سيورثه » **قال العراقى :** رواه أبو داود والترمذى : وقال حسن غريب .اهـ.

قال مرتضى : ولفظ أبى داود والترمذى عن مجاهد قال كنا عند ابن عمر عند القسمة وغلامه يسلخ شاة فقال ابدأ بجارنا اليهودى ثم قالها مرة فمرة فقيل له لم تذكر اليهودى فقال سمعت رسول الله ﷺ فذكره .

(٢٠٧٣) حديث : قال أبو ذر الغفارى رضي الله عنه : « أوصانى خليلى » رسول الله « ﷺ » وقال « إذا طبخت» قدرا « فأكثر المرق ثم انظر بعض أهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ». **قال العراقى :** رواه مسلم .اهـ.

قال مرتضى : وروى ابن أبى شيبة فى المصنف من حديث جابر إذا طبختم اللحم فاكثروا المرق فإنه أوسع وأبلغ للجيران .

(٢٠٧٤) حديث : قالت عائشة رضي الله عنها: « قلت يا رسول الله » ﷺ « إن لى جارين أحدهما مقبل ببابه والآخر ناء » أى بعيد « ببابه عنى وربما كان الذي عندى لا يسعهما » أى لا يكفيهما «فأيهما أعظم حقا فقال المقبل عليك ببابه » **قال العراقى :** رواه البخارى .اهـ.

ولعله برئ وأكره أن أدعه ، فيجد على جارى ، فكيف أصنع؟ قال : إن غلامك لعله أن يحدث حدثا ، يستوجب فيه الأدب ، فاحفظه عليه ، فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك الحدث ، فتكون قد أرضيت جارك ، وأدبته على ذلك الحدث .

وهذا تلطف فى الجمع بين الحقين .

وقالت عائشة رضي الله عنها : « **خلال المكارم عشر ، تكون فى الرجل ولا تكون فى أبيه ، وتكون فى العبد ولا تكون فى سيده ، ويقسمها الله تعالى لمن أحب : صدق الحديث، وصدق الناس ، وإعطاء السائل ، والمكافأة بالصنائع ، وصلة الرحم ، وحفظ الأمانة، والتذمم للجار، والتذمم للصاحب ، وقرى الضيف ، ورأسهن الحياء** » (٢٠٧٥) .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « **يا معشر المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة** » (٢٠٧٦) .

(٢٠٧٥) حديث : قالت عائشة رضي الله عنها : « خلال المكارم عشرة تكون في الرجل ولا تكون فى ابنه وتكون فى العبد ولا تكون فى سيده يقسمها الله تعالى لمن أحب صدق الحديث وصدق الباس وإعطاء السائل والمكافأة بالصنائع وصلة الرحم وحفظ الأمانة والتذمم للجار» أى التعهد وأصله أخذ الإمام وهو ما يذم من العهد على إضاعته « والتذمم للصاحب وقرى الضيف ورأسهن الحياء » .

وقال مرتضى : أغفله العراقى وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لا يصبر عليها إلا من عرف فضلها هكذا رواه الحكيم والخرائطى فى مكارم الأخلاق عن عائشة موقوفًا وإسناده ضعيف ورواه الدارقطنى والديلمى وابن لال والبيهقى وابن عساكر من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة مرفوعا قال البيهقى وهو بالموقوف أشبه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعيف وقال الحاكم مجهول .

(٢٠٧٦) حديث : قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة » **قال العراقى :** رواه البخارى .اهـ.

قال مرتضى : ورواه أحمد والشيخان من حديثه وفى رواية إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق وهكذا رواه الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب من حديث خولة .

وقال عليه السلام : « إن من سعادة المرء المسلم ، المسكن الواسع والجار الصالح، والمركب الهنئ » (٢٠٧٧) .

وقال عبد الله رضي الله عنه : « قال رجل يا رسول الله ، كيف لى أن اعلم إذا أحسنت أو أسأت ؟ قال : إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت ، فقد أحسنت ، وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت ، فقد أسأت » (٢٠٧٨) .

وقال جابر رضي الله عنه : قال النبى عليه السلام : « من كان له جار فى حائط ، أو شريك ، فلا يبعه حتى يعرضه عليه » (٢٠٧٩) .

(٢٠٧٧) حديث : قال عليه السلام : « إن من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنى» **قال العراقى :** رواه أحمد من حديث نافع بن عبد الحارث وسعد بن أبى وقاص وحديث نافع أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد . اهـ.

قال مرتضى : وحديث سعد أخرجه الطيالسى من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه عن جده بلفظ سعادة لابن آدم ثلاث وشقاوة لابن آدم ثلاث فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة والمركب الصالح والمسكن الواسع ومن شقاوة ابن آدم المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء .

(٢٠٧٨) حديث : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « قال رجل يا رسول الله كيف لى أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت ؟ قال إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت » وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت **قال العراقى :** رواه أحمد والطبرانى وعبد الله هو ابن مسعود وإسناده جيد .اهـ.

قال مرتضى : ورواه أيضا ابن ماجه وابن حبان ورجاله رجال مسلم ورواه ابن ماجه أيضا من حديث كلثوم الخزاعى .

(٢٠٧٩) حديث : قال جابر رضي الله عنه : قال عليه السلام : «من كان له جار فى حائط» أى مزرعة أو بستان «أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه » **قال العراقى :** رواه ابن ماجه والحاكم دون ذكر الجار وقال صحيح الإسناد وهو عند الخرائطى فى مكارم الأخلاق بلفظ المصنف ولابن ماجه من حديث ابن عباس من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره ورجاله رجال الصحيح .اهـ.

قال مرتضى : الحديث الذى ليس فيه ذكر الجار قد رواه أيضا عبد الرزاق فى المصنف=

وقال أبو هريرة ﷺ : « قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذعه ، فى حائط جاره شاء أم أبى » (٢٠٨٠) .

وقال ابن عباس ﷺ : قال رسول الله ﷺ : « لا يمنعن أحدكم جاره ، أن يضع خشبه فى جداره » (٢٠٨١) .

وكان أبو هريرة ﷺ يقول : « ما لى أراكم عنها معرضين ، والله لأرمينها بين أكتافكم » (٢٠٨٢) .

وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك .

وقال ﷺ : « من أراد الله به خيرا عسله ، قيل : وما عسله ؟ قال : يحببه إلى جيرانه » (٢٠٨٣) .

= ومسلم وابن حبان ولفظه من كان له شريك في حائط فلا يبع نصيبه من ذلك حتى يعرضه على شريكه فإن رضى أخذ وإن كره ترك ولفظ ابن ماجه من كانت له نخل أو أرض فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه وأما حديث ابن عباس فقد رواه أيضا الطبراني فى الكبير .

(٢٠٨٠) حديث : قال أبو هريرة ﷺ : « قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذعه » وفى نسخة جذوعه « فى حائط جاره » إن احتاج لذلك « شاء » الجار ذلك « أم أبى » أى امتنع **قال العراقى:** رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق هكذا وهو متفق عليه بلفظ : لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبه فى جداره وهو الحديث الذى بعده .اهـ.

(٢٠٨١) حديث : قال ابن عباس ﷺ : قال رسول الله ﷺ : « لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه فى حائطه » **قال العراقى :** رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف واتفق عليه الشيخان من حديث أبى هريرة وبلفظ يغرز بدل يضع، وجداره بدل حائطه .اهـ.

قال مرتضى : ورواه أيضا الخرائطى فى مساوئ الأخلاق والبيهقى ولفظهما على حائطه بزيادة فى آخره وإذا اختلفتم فى الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة أذرع وعند الطبرانى فى الكبير بلفظ لا يمنعن أحدكم أخاه المؤمن خشبا يضعه على جداره .

(٢٠٨٢) حديث : قال أبو هريرة ﷺ : « مالى أراكم عنها معرضين والله لارمينها بين اكتافكم » .

قال مرتضى : أغفله العراقى ورواه البخارى فى الصحيح .

(٢٠٨٣) حديث : قال ﷺ : « من أراد الله به خيرا عسله » . **قال العراقى :** رواه أحمد من=

حقوق الأقارب والرحم

قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى : أنا الرحمن وهذه الرحم ، شققت لها اسما من اسمى ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها بتته» (٢٠٨٤) .

وقال ﷺ : « من سره أن ينسأ له في أثره ، ويوسع عليه في رزقه ، فليصل رحمه» (٢٠٨٥) .

= حديث أبى عنبسة الخولانى ورواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق والبيهقى فى الزهد من حديث عمرو بن الحمق زاد الخرائطى قيل وما عسله قال حببه إلى جيرانه وقال البيهقى يفتح له عملا صالحًا قبل موته حتى يرضى عنه من حوله وإسناده جيد .اهـ.

(٢٠٨٤) حديث : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله » تعالى « أنا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته» أى قطعته **قال العراقى** : متفق عليه من حديث عائشة .اهـ.

قال مرتضى : ورواه الحكيم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ يقول الله تعالى أنا الرحمن وهى الرحم جعلت لها شجنة منى من وصلها وصلته ومن قطعها بتته إلى يوم القيامة لسان ذلق ، ويروى قال الله تعالى : أنا الرحمن وأنا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ومن بتها بتته هكذا رواه أحمد وابن أبى شيبة فى المصنف والبخارى فى الأدب المفرد وأبو داود والترمذى وقال صحيح والبغوى وابن حبان والحاكم والبيهقى من حديث عبد الرحمن بن عوف ورواه الخرائطى فى مساوئ الأخلاق والخطيب من حديث أبى هريرة ورواه الحكيم من حديث ابن عباس بلفظ: قال الله تبارك وتعالى للرحم خلقتك بيدى وشققت لك من اسمى وقربت مكانك منى وعزتى وجلالي لاصلن من وصلك ولاقطعن من قطعك ولا أرضى حتى ترضين ، واعلم أن أقسام القرابة **ثلاثة** :

الأول : ذو رحم غير محرم كأولاد الأعمام والعمات وأولاد الأخوال والخالات .

الثانى : محرم غير ذى رحم كالأمهات والأخوات والعمات والخالات من الرضاعة والزوجة وموطوأة الأب وحليلة الابن .

الثالث : ذو رحم محرم ما سوى القسمين المذكورين .

(٢٠٨٥) حديث : قال ﷺ : « من سره أن ينسأ له » أى يؤخر « فى أثره ويوسع له فى رزقه فليتق الله وليصل رحمه » **قال العراقى** : متفق عليه من حديث أنس دون قوله فليتق الله وهو بهذه الزيادة عند أحمد والحاكم من حديث على بإسناد جيد .اهـ. =

وفى رواية أخـــرى : « من سـره أن يمد له فى عـمره ، ويوسع له فى رزقـه ، فليـتق الله وليصل رحمه» .

وقيل لرسـول الله ﷺ : « أى الناس أفـضل؟ ، قـال : أتقـاهم لـله ، وأوصلهم لرحمه ، وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر» (٢٠٨٦) .

وقال أبو ذر رضي الله عنه : « أوصانى خليلى ﷺ بصلة الرحم، وإن أدبرت ، وأمرنى أن أقول الحق ، وإن كان مرا» (٢٠٨٧) .

وقال ﷺ : « إن الرحم ، معلقة بالعرش ، وليس الواصل المكافئ ، ولكن الواصل الذى إذا انقطعت رحمه وصلها » (٢٠٨٨) .

= قال مرتضى : حديث أنس رواه أيضا أبو داود ولفظه من سره أن يبسط له فى رزقه وأن ينسأ له فى أثره فليصل رحمه وكذلك رواه أحـمد ومسلم من حديث أبى هريرة وعند أحمد وأبى داود والنسائى من حـديث أنس من سره أن يعظم الله رزقـه وأن يمد فى أجله فليصل رحمه ويروى من سـره النساء فى الأجل والزيادة فى الرزق فليصل رحمـه هكذا رواه أحمد والضياء فى المختارة من حديث ثوبان وفى رواية من سره أن تطول أيام حياته ويزاد فى رزقه فليصل رحمه كذا رواه ابن جرير والطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس أما حديث على فلفظه من سره أن يمد الله له فى عمره ويوسع له فى رزقـه ويدفع عنه منية السوء فليتق الله وليصل رحمه هكذا رواه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند وابن جرير وصححه والخرائطى في مكارم الأخلاق والطبرانى فى الأوسط وابن النجار .

(٢٠٨٦) حديث : سئل رسول الله ﷺ : « أى الناس أفضل ؟ فقال : اتقاهم لله وأوصلهم للرحم » **قال العراقى :** رواه أحمد والطبرانى من حديث درة بنت أبى لهب بإسناد حسن . اهـ.

(٢٠٨٧) حديث : قال أبو ذر رضي الله عنه : « أوصانى خليلى » رسول الله « ﷺ بصلة الرحم وإن أدبرت وأمـرنى أن أقول الحق وإن كـان مرًا » **قـال العـراقى :** رواه أحمـد وابن حـبان وصححه . اهـ.

قـال مـرتضى : وأخرج أبو نعـيم فى الحلية من طريق أبى إدريـس الخولانى عن أبى ذر قال: قل الحق وإن كان مرا . . . . الحديث .

(٢٠٨٨) حـديث : قـال ﷺ : « إن الرحم معـلقة بالـعرش وليس الواصـل بالمكافئ ولكن الواصل الذى إذا قطعت رحمـه وصلها » **قال العـراقى :** رواه الطبرانى والبـيهقى من=

وقـــال ﷺ : « إن أعـجل الطاعـة ثوابا ، صلة الرحم ، حـتى أن أهل البـيت ليكونوا فجارا ، فتنمو أموالهم ويكثر عددهم ، إذا وصلوا أرحامهم » (٢٠٨٩) .

وقال زيد بن أسلم ﷺ : « لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة ، عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم ، فعليك ببنى مـدلج ، فقال ﷺ : إن الله قد منعنى من بنى مدلج ، بصلتهم الرحم » (٢٠٩٠) .

وقالت أسـماء بنت أبى بكر ﷺ : « قدمت على أمى، فـقلت : يا رسول الله إن أمى قدمت على وهى مشركة، أفأصلها ؟ قال : نعم » (٢٠٩١) . وفى رواية : أفأعطيها؟ قال: نعم صليها .

= حديث عـبد الله بن عمـرو وهو عند البخارى دون قـوله الرحم معلقة بالعـرش فرواها مسلم من حديث عائشة .اهـ.

قـال مـــرتضى : وعند أحمـد والطبرانى فى حديث ابن عـمرو : الرحم شجنة مـعلقة بالعرش ولفظ مسلم من حديث عائشة الرحم شجنة من الرحمن قال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته وعند الـبخارى من حديث أبى هريرة وعائشـة الرحم شجنة من الرحمن قال الله من وصلك وصلتـه ومن قطعك قطعته وأمـا قوله ليس الواصل .... الخ فكذلك رواه أبو داود والترمذى وابن حبان من حديث ابن عـمرو ورواه أيضا ابن النجار من حديث أنس .

(٢٠٨٩) حديث : قـال ﷺ : « أعجل الطاعـات ثوابا صلة الرحم حتى إن أهل البـيت ليكونون فجارًا فتنمى » أى تزداد « أموالهم ويكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم » **قال العراقى :** رواه ابن حـبان من حديـث أبى بكرة والخرائطى فى مكارم الأخـلاق والبيـهقى فى الشـعب من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند ضعيف .اهـ.

(٢٠٩٠) حديث : قـال زيد بن أسلم ﷺ : « لما خرج رسول اللـه ﷺ إلى مكة عرض له رجل فقـال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فـعليك ببنى مدلج » وهى قبـيلة من العرب «فقال» ﷺ « إن الله منعنى من بنى مدلج بصلتهم الرحم » **قال العراقى :** رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق وزاد وطعنهم فى لبات الإبل وهو مرسل صحيح الإسناد .اهـ.

قال مرتضى : وبخط الحافظ ابن حجر هو فى غريب الحديث لأبى عبيد وقال الذى يراد من هذا الحديث أن الصدقة والصلة يدفعان ميتة السوء والمكاره .

(٢٠٩١) حديث : قالت أسماء بنت أبى بكر ﷺ : « قدمت على أمى فقلت : يا رسول الله قدمت=

وقال ﷺ : « الصدقة على المساكين صدقة ، وعلى ذى الرحم ثنتان»(٢٠٩٢) .

« ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط كان له يعجبه ، عملا بقوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ (آل عمران : ٩٢) قال : يا رسول الله هو فى سبيل الله ، وللفقراء والمساكين ، فقال ﷺ : وجب أجرك على الله فاقسمه فى أقاربك » (٢٠٩٣) .

وقال ﷺ : « أفضل الصدقة ، على ذى الرحم الكاشح » (٢٠٩٤) .

= على أمي وهي مشركة أفاصلها ؟ قال : نعم صليها » وفى رواية أفأعطيها ؟ قال : نعم **قال العراقى :** متفق عليه .اهـ.

قال مرتضى : ورواه النسائى وفى رواية فاستأذنت رسول الله ﷺ فقال صلى أمك .

(٢٠٩٢) حديث : قال ﷺ : « الصدقة على المسكين » الأجانب « صدقة » فقط « وعلى ذى الرحم صدقة وصلة » **قال العراقى :** رواه الترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبى .اهـ.

قال مرتضى : ورواه كذلك أحمد والحاكم وابن خزيمة وابن حبان وصححوه وأقر الذهبى تصحيح الحاكم ولفظهم الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة .

(٢٠٩٣) حديث : « لما أراد أبو طلحة » زيد بن سهل الأنصارى « أن يتصدق بحائط » نخل «له كان يعجبه عملا بقوله تعالى : ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال : يا رسول الله هو فى سبيل الله والفقراء والمساكين ، فقال ﷺ : وجب أجرك فاقسمه فى أقاربك » **قال العراقى:** أخرجه البخاري وقد تقدم في كتاب الزكاة فى حديث رقم ٦٩٢ ص ٧٤٧ .اهـ.

(٢٠٩٤) حديث : قال ﷺ : « أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح » وهو الذي يضمر العداوة ويطوى عليها كشحه **قال العراقى :** رواه أحمد والطبرانى من حديث أبى أيوب وفيه الحجاج بن ارطأة ورواه البيهقى من حديث أم كلثوم بنت عقبة .اهـ.

قال مرتضى : والحجاج بن ارطأة حاله معروف ورواه عبد الله بن أحمد فى زيادات المسند وابن شاهين والطبرانى فى الكبير وابن منده وابن الأثير كلهم من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام قال الحافظ فى الإصابة وهو معلول ووجد فى نسخ الجامع للجلال عز وحديث حكيم بن حزام إلى تخريج أحمد والطبرانى وقال الهيثمى إن سنده حسن وعن ابن طاهر أنه صحيح وأقره الحافظ وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد وأبو داود والترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى وأخرجه=

وهو فى معنى قوله ﷺ : « **أفضل الفضائل، أن تصل من قطعك ، وتعطى من حرمك، وتصفح عمن ظلمك** » (٢٠٩٥) .

وروى أن عمر ﷺ كتب إلى عماله : مروا الأقارب أن يتزاوروا ولا يتجاوروا .

وإنما قال ذلك ، لأن التجاور يورث التزاحم على الحقوق ، وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم.

حقوق الوالدين والولد

لا يخفى ، أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم ، فأخص الأرحام وأمسها الولادة، فيتضاعف تأكد الحق فيها .

وقد قال ﷺ : «**لن يجزى ولد والده حتى يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه**» (٢٠٩٦)

= الطبرانى فى الكبير والحاكم من حديث أم كلثوم ورجال الطبرانى رجال الصحيح قاله الهيثمى وقال الحاكم هو على شرط مسلم وأقره الذهبى .

(٢٠٩٥) حديث : قال ﷺ : « أفضل الفضائل » جمع فضيلة وهى الخصلة الجميلة « أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك » أى منعك « وتصفح عمن ظلمك » **قال العراقى :** رواه أحمد من حديث معاذ بن أنس بسند ضعيف وللطبرانى نحوه من حديث أبى أمامة وقد تقدم في حديث رقم ١٧٦٤ ص ١٥٩٥ .اهـ.

قال مرتضى : رواه كذلك الطبرانى فى الكبير قال المنذرى فيه زبان بن فائد وهو ضعيف.

قال مرتضى: وسهل بن معاذ راويه ضعفه ابن معين .

(٢٠٩٦) حديث: قال ﷺ : « لن يجزى ولد والده » وفى لفظ لا يجزى ولد والدًا والمعنى لا يكافئه باحسانه وقضاء حقه والأم مثله بطريق الأولي ومثلهما الأجداد والجدات من النسب «حتى يجده» وفى لفظ إلا أن يجده « مملوكا فيشتريه فيعتقه » **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث أبى هريرة .اهـ.

قال مرتضى : رواه فى العتق بلفظ لا يجزى ورواه البخارى فى الأدب المفرد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حبان وقال التقى السبكى فى النظر المصيب فى عتق القريب وقد روي القول بأن من ملك ذا رحم محرم فهو حر عن عمر بن الخطاب نقله ابن حزم عنه وحكاه غيره عن ابن شبرمة والحسن وجابر بن زيد وإبراهيم النخعى وعطاء والحكم وحماد وقتادة والزهرى والليث والثورى والحسن بن صالح .

وقد قال ﷺ : « بر الوالدين أفضل من الصلاة والصدقة والصوم والحج والعمرة، والجهاد فى سبيل الله » (٢٠٩٧) .

وقد قال ﷺ : « من أصبح مرضيا لأبويه ، أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة، ومن أمسى فمثل ذلك ، وإن كان واحدًا فواحدٌ ، وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما ، ومن أصبح مسخطا لأبويه ، أصبح له بابان مفتوحان إلى النار ، ومن أمسى مثل ذلك ، وإن كان واحدًا فواحدٌ ، وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما » (٢٠٩٨) .

(٢٠٩٧) حديث : قال ﷺ : « بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد » فى سبيل الله تعالى **قال العراقى :** لم أجده هكذا وروى أبو يعلى والطبرانى فى الصغير والأوسط من حديث أنس أتى رجل رسول الله ﷺ فقال إنى أشتهى الجهاد ولا أقدر عليه قال هل بقى من والديك أحد قال أمي قال قابل الله فى برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد وإسناده حسن .اهـ.

قال مرتضى : ولفظ الطبرانى فى الأوسط هل بقى أحد من والديك قال أمى قال قابل الله فى برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد وإذا رضيت عليك أمك فاتق الله وبرها وفى المصنف لابن أبى شيبة عن الحسن مرسلا بر الوالدين يجزى عن الجهاد .

(٢٠٩٨) حديث : قال ﷺ : « من أصبح مرضيا لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة» وفى رواية من الجنة « ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحدا فواحد » وفى رواية فواحدا أى فكان الباب المفتوح واحدا « ومن أصبح مسخطا لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار » وفى رواية من النار « ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحدا فواحد » وفى رواية فواحدا « قال رجل وإن ظلما قال : وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما » قال الطيبى أراد بالظلم ما يتعلق بالأمور الدنيوية لا الأخروية **قال العراقى :** رواه البيهقى فى الشعب من حديث ابن عباس ولا يصح .اهـ.

قال مرتضى : ورواه ابن عساكر فى التاريخ قال فى اللسان رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسى فقد اتهمه ابن عدى بالكذب ولفظه من أصبح مطيعا لله فى والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحداً فواحداً ومن أمسى عاصيا لله فى والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحداً قال رجل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه ورواه الديلمى أيضا من حديثه وهو فى الإفراد للدارقطنى من حديث زيد بن أرقم بلفظ من أصبح والداه راضيين عنه أصبح وله بابان مفتوحان من الجنة ومن أمسى ووالداه راضيين عنه أمسى وله بابان مفتوحان من الجنة ومن أصبح ساخطين عليه=

وقــال ﷺ : « إن الجنة يوجد ريحـها ، من مسيـرة خمسمائـة عام ، ولا يجد ريحها عاق ، ولا قاطع رحم » (٢٠٩٩) .

وقال ﷺ : « بر أمك وأباك وأختك وأخاك ، ثم أدناك فأدناك » (٢١٠٠) .

ويروى أن الله تعـالـى قـال لموسى عليـه السـلام : يا مـوسى إنـه من بر والديه وعقني، كتبته بارا ، ومن برنى وعق والديه ، كتبته عاقا .

وقيل لما دخل يعقـوب على يوسف عليهما السلام : لـم يقم له، فأوحى الله إليه أتتعاظم أن تقوم لأبيك ، وعزتى وجلالى لا أخرجت من صلبك نبيا .

= أصبح له بابان مفتوحان من النار ومن أمسى ساخطين عليه أمسى له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحد فقيل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه .

(٢٠٩٩) حديث : قال ﷺ : « إن الجنة يوجـد ريحها من مسيـرة خمسمائة عام ولا يجـد ريحها عاق » أى لوالديه « ولا قاطع رحم » **قال العراقى** : رواه الطبرانى فى الصغير من حديث أبى هريرة دون ذكر القـاطع وهى فى الأوسط من حديث جـابر إلا أنه قال من مسيـرة ألف عام وإسنادهما ضعيف . اهـ.

(٢١٠٠) حديث : قال ﷺ : « بر أمك وأباك وأختـك وأخاك ثم أدناك أدناك » . **قال العـراقى** : رواه النسائى من حـديث طارق المحاربى وأحمـد والحاكم من حديث أبى رمـثة ولأبى داود نحوه من حديث كليب بن منفعة عن جده وله وللترمـذى والحاكم وصححه من حديث بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده من أبر قـال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال رجل من أحق الناس بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك لفظ مسلم . اهـ.

قال مـرتضى : ولفظ البخارى جاء رجل إلى النـبى ﷺ فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صـحابتى؟ قال : أمك ، قال ثم من؟ قال : أمـك ، قال : ثم من ؟ قال : أمك ، قال : ثم من؟ قال : أبوك ، هكذا رواه من طريق أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن أبى هريرة وأخرجه ابن ماجه بنحوه وأما حديث كليب بن منفعة فلفظه عند أبى داود أنه أتى النبى ﷺ فقـال يا رسول الله من أبر قـال أمك وأباك وأختك وأخـاك ومولاك الذى يلى ذلك حق واجب ورحم موصولة ذكره البخارى فى تاريخـه الكبير تعليقا وقال ابن أبى حاتم كليب بن منفعة قال أتي جدى النبى ﷺ فقال من أبر ، مرسل .

وقال ﷺ : « ما على أحد إذا أراد أن يتصدق بصدقة ، أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين ، فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما ، من غير أن ينقص من أجورهما شيء» (٢١٠١) .

وقال مالك بن ربيعة رضي الله عنه : « بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة ، فقال : يا رسول الله هل بقي على من بر أبوى شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ قال: نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما » (٢١٠٢) .

وقال ﷺ : « إن من أبر البر ، أن يصل الرجل أهل ود أبيه ، بعد أن يولى الأب » (٢١٠٣) .

(٢١٠١) حديث : قال ﷺ : « ما على أحد » وفي رواية ما على أحدكم يقال لمن أهمل شيئا أي غفل عنه أو قصر فيه ما عليه لو فعل كذا ولو كان كذا أي أي شيء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار ونحو ذلك لو فعل كذا فكأنه استفهام يتضمن تنبيها وتوبيخا « إذا أراد أن يتصدق بصدقة » وفي رواية أن يتصدق لله صدقة تطوعا « أن يجعلها لوالديه » أي أصليه وإن عليا وفي رواية عن والديه « إذا كانا مسلمين » خرج الكافران « فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما من غير أن ينقص من أجورهما شيء » وفي رواية بعد أن لا ينقص من أجورهما شيئا **قال العراقي:** رواه الطبراني في الأوسط من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بسند ضعيف دون قوله إذا كانا مسلمين. اهـ.

قال مرتضى : وقد أخرجه ابن عساكر وابن النجار في تاريخهما بلفظ المصنف .

(٢١٠٢) حديث : قال مالك بن ربيعة رضي الله عنه : « بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذا جاءه رجل من بني سلمة فقال :» يا رسول الله « هل بقي على من بر أبوى شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ قال: نعم ، الصلاة عليهما » أي الدعاء لهما «والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما» من بعدهما هو أن يكون بينهما وبين أحد عهد في معونة وبر ولم يتمكنا من ذلك حتى ماتا فيقوم الولد به بعدهما « وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما» **قال العراقي:** رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الإسناد. اهـ.

قال مرتضى : لكن في سياق أبي داود تأخير قوله وإكرام صديقهما بعد قوله ولا توصل إلا بهما .

(٢١٠٣) حديث : قال ﷺ : « إن من أبر البر » وفي رواية إن أبر البر أي الإحسان « أن يصل=

وقال ﷺ : « **بر الوالدة ، على الولد ضعفان**» (٢١٠٤) .

وقال ﷺ : « **دعوة الوالدة أسرع إجابة ، قيل : يا رسول الله ولم ذاك ؟ قال: هى أرحم من الأب ودعوة الرحم لا تسقط**» (٢١٠٥) .

« **وسأله رجل فقال : يا رسول الله من أبر ؟ فقال : بر والديك ، فقال : ليس لى والدان فقال : بر ولدك كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق**» (٢١٠٦) .

وقال ﷺ : « **رحم الله والدًا أعان ولده على بره**» (٢١٠٧) .

= الرجل أهل ود أبيه » بضم الواو بمعنى المودة بعد أن يولى الأب أى يدبر بموت أو سفر **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث ابن عمر .اهـ.

قال مرتضى : لفظ أبى داود إن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولى وأخرجه كذلك أحمد والترمذى قالوا مر بابن عمر أعرابى وهو راكب حمارا فقال الست ابن فلان قال: بلى فاعطاه حماره وعمامته فقيل له فيه فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وفى رواية لمسلم عنه أعطاه حمارا كان يركبه وعمامة كانت على رأسه فقالوا له أصلحك الله إنهم الإعراب وإنهم يرضون باليسير فقال إن أبا هذا كان ودا لعمر وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره واخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس فى البر أن تصل صديق أبيك .

(٢١٠٤) حديث : قال ﷺ : « بر الوالدة علي الولد ضعفان » **قال العراقى :** غريب بهذا اللفظ وقد تقدم في حديث ٢١٠٠ ص ١٨١٠ أحاديث من حديث بهز بن حكيم وحديث أبى هريرة وهو معنى هذا الحديث.

(٢١٠٥) حديث : قال ﷺ : « الوالدة أسرع إجابة ، قيل : يا رسول الله ولم ذلك ؟ قال : هى أرحم من الأب ، ودعوة الرحيم لا تسقط » **قال العراقى :** لم أقف له على أصل .اهـ.

(٢١٠٦) حديث : « قال رجل يا رسول الله ﷺ من أبر قال : بر والديك فقال ليس لى والدان فقال ولدك فكما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق » **قال العراقى :** رواه أبو عمر النوقانى فى كتاب معاشرة الأهلين من حديث عثمان بن عفان دون قوله فكما أن لوالديك. . . .إلخ وهذه القطعة رواها الطبرانى من حديث ابن عمر قال الدارقطنى فى العلل إن الأصح وقفه على ابن عمر .اهـ.

(٢١٠٧) حديث : قال ﷺ : « رحم الله والدا أعان ولده على بره » بتوفية ماله عليه من الحقوق=

أى لم يحمله ، على العقوق بسوء عمله .

وقال ﷺ : « ساووا بين أولادكم فى العطية » (٢١٠٨) .

وقد قيل ولدك ريحانتك ، تشمها سبعا وخادمك سبعا ، ثم هو عدوّك أو شريكك .

وقال أنس رضي الله عنه : قال النبى ﷺ : « الغلام يعق عنه يوم السابع ، ويسمى ويماط عنه الأذى ، فإذا بلغ ست سنين ، عزل فراشه ، فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة، ضرب على الصلاة فإذا بلغ ست عشرة سنة ،زوّجه أبوه ثم أخذ بيده وقال : قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك ، أعوذ بالله من فتنتك فى الدنيا وعذابك فى الآخرة » (٢١٠٩) .

= **قال العراقى :** رواه أبو الشيخ فى كتاب الثواب من حديث على بن أبى طالب وابن عمر بسند ضعيف ورواه النوقانى من رواية الشعبى مرسلا . اهـ.

(٢١٠٨) حديث : « ساووا بين أولادكم فى العطية » .

قال مرتضى : هكذا وجد هذا الحديث فى بعض النسخ وليس هو فى كثير من النسخ **ولا فى نسخة العراقى** ، وقد رواه الطبرانى فى الكبير وابن عساكر فى تاريخهما من حديث ابن عباس بزيادة فلو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء .

(٢١٠٩) حديث : قال أنس بن مالك رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « الغلام يعق عنه يوم السابع» من ولادته وسيأتى الكلام عليه قريبا يقال عق عن ولده عقا إذا ذبح العقيقة وهى الشاة تذبح يوم الأسبوع « ويسمى » فيه « ويماط عنه الأذى » أى يزال بأن يغسل بدنه ويزال شعر رأسه « فإذا بلغ ست سنين أدب فإذا بلغ سبع سنين عزل فراشه» وفى رواية عشرًا أى جعل له فراش على حدة «فإذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلاة والصوم» أى على تركهما «فإذا بلغ ستة عشر زوجه أبوه ثم أخذ بيده وقال قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك فى الدنيا وعذابك فى الآخرة » **قال العراقى:** رواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الضحايا والعقيقة إلا أنه قال وأدبوه لسبع وزوّجوه لسبع عشرة ولم يذكر الصوم وفى إسناده من لم يسم . اهـ.

قال مرتضى : وروى أبو داود والطبرانى فى الكبير من حديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده رفعه مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها وأخرج الدارقطنى والطبرانى فى الأوسط من حديث أنس مروهم بالصلاة=

وقال ﷺ : « **من حق الولد على الوالد، أن يحسن أدبه ويحسن اسمه** » (٢١١٠) .

وقال ﷺ : « **كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه** »(٢١١١) .

= لسبع سنين واضربوهم عليها لثلاث عشرة وأخرج أحمد وابن أبي شيبة وأبو داود وأبو نعيم في الحلية والحاكم والبيهقى والخطيب والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم فى المضاجع .

(٢١١٠) حديث : قال ﷺ : « من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه» . **قال العراقى :** رواه البيهقى فى الشعب من حديث ابن عباس وحديث عائشة وضعفهما .اهـ.

قال مرتضى : حديث ابن عباس لفظه قالوا يا رسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فماحق الولد على والده فذكره ثم قال البيهقى محمد بن الفضل بن عطية أى أحد رواته ضعيف بمرة لا يحتج بما انفرد به .اهـ. وقال الذهبى : تركوه واتهمه بعضهم أى بالوضع وفيه أيضا محمد بن عيسى المدائنى قال الدارقطنى ضعيف متروك وقيل كان مغفلاً وأما حديث عائشة فلفظه حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويحسن موضعه ويحسن أدبه وفيه عبد الصمد بن النعمان وهو ضعيف وفى الباب عن أبى هريرة وأبى رافع أما حديث أبى رافع فلفظه حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة والسباحة والرماية وأن لا يرزقه إلا طيبا وفى رواية وأن لا يورثه برزقه إلا طيبا رواه الحكيم وأبو الشيخ فى الثواب والبيهقى وإسناده ضعيف ورواه ابن السنى بلفظ أن يعلمه كتاب الله وأما حديث أبى هريرة فلفظه حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويزوّجه إذا أدرك ويعلمه الكتاب رواه أبو نعيم فى الحلية والديلمى فى مسند الفردوس إلا أن الأخير قال الصلاة بدل الكتاب .

(٢١١١) حديث : قال ﷺ : « كل غلام » أى مولود ذكرا كان أو أنثى « رهين أو رهينة بعقيقته » أى هى لازمة له فشبهه فى عدم انفكاكه منها بالرهن فى يد مرتهنه يعنى إذا لم يعق عنه فمات طفلا لا يشفع فى أبويه كذا نقله الخطابى عن أحمد واستجوده وذكره ابن الجوزى فى الكشف عن مشكل الصحيحين « تذبح يوم السابع ويحلق رأسه » **قال العراقى :** رواه أصحاب السنن من حديث سمرة قال الترمذى حسن صحيح .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه أحمد والحاكم والبيهقى وأعله بعضهم أنه من رواية الحسن عن سمرة ولم يثبت سماعه منه قال عبد الحق في الأحكام سماع الحسن عن سمرة لا يصح إلا فى حديث العقيقة وقال غيره إن حديث الحسن عن سمرة كله كتاب إلا حديث العقيقة قال التقى السبكى فى النظر المصيب قد صحح الترمذى عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة ولا ينازع فيها ولكن سماعه منه لحديث العقيقة وغيره مختلف فيه، على بن المدينى=

وقال قتادة : إذا ذبحت العقيقة ، أخذت صوفة منها ، فاستقبلت بها أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبى ، حتى يسيل منه مثل الخيط ، ثم يغسل رأسه ، ويحلق بعد .

وجاء رجل إلي عبد الله بن المبارك ، فشكا إليه بعض ولده فقال : هل دعوت عليه قال : نعم ، قال : أنت أفسدته .

ويستحب الرفق بالولد .

= يثبته ويحتج بحديث العقيقة وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين ينكرانه وهؤلاء كبار أحمد ويحيى فى طرف الإنكار وعلى فى طرف الإثبات والبخارى إنما قال فى كتابه حدثنا عبد الله بن أبى الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال أمرنى ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال عن سمرة بن جندب وهذا مجرد تاريخ نقله البخارى فلا يلزم أن يكون له ما شرطه على نفسه من شرط الصحيح فى كتابه من الحديث وإن كان أصحاب الأطراف ذكروه فى الأحاديث وقال الترمذى أخبرنى محمد بن إسماعيل عن على بن عبد الله عن قريش بن أنس بهذا الحديث وقال محمد قال على وسماع الحسن من سمرة صحيح واحتج بهذا الحديث وهذا الكلام من البخارى الآخر مجرد تاريخ وتحديثه للترمذى بالحديث فى خارج الصحيح ولم يخرجه فى الصحيح فتركه إخراجه فى كتابه يدل على أنه ليس من شرطه فرجع الحال إلى أن المثبت لسماع الحسن من سمرة هو على بن المدينى وناهيك به نبلا وجلالة وحفظا واتقانا وعلما وكل شئ وفى مقابلته أحمد وابن معين فرأيت فى العلل للأثرم أنه ذكر لأبى عبد الله عن على أنه يصحح سماع الحسن من سمرة ويحتج بحديث حبيب بن الشهيد فقال ذاك إنما هو عن ذاك الشيخ قريش يقول هذا كالمستضعف لحديثه وقال ما أرى ذاك بشىء وأما يحيى فروى له أبو قلابة عبد الملك بن محمد عن قريش حديث العقيقة فقال أبو قلابة سمعت يحيى يقول لم يسمع الحسن من سمرة قال فقلت .... من .... على قريش بن أنس أو على حبيب بن الشهيد فسكت وسكوت يحيى عن جوابه لا يدل على شىء ولو كان أبو قلابة انفرد عن قريش لقلنا إنه كان عند اختلاط قريش صغيرا ومثله لا يضبط لكن على بن المدينى قد سمع من قريش وكذلك أبو موسى الزمن وهارون والحمل فى ذلك على قريش وإن كان ثقة متفقا عليه لكنه تغير واختلط قبل موته بست سنين فلا يجوز الاحتجاج بحديثه فيما انفرد فأما ما وافق فيه الثقات فهو المعتبر فهذا ما وقفنا عليه من الاختلاف فى سماع الحسن من سمرة فما وجدنا الأقدمين قد صححوه منه وليس ذلك إلا فى الترمذى علمنا على أنهم اطلعوا على موافقة غيره له وما لا فليس كذلك فيتوقف فيه وبما ذكرناه ظهر أنه ليس لنا أن نحكم بكل حديث ورد لنا عن الحسن عن سمرة بالصحة وظهر أن البخارى لم يصحح حديث العقيقة ولم يوجد منه ما يدل على أن قريش بن أنس من شرطه والله أعلم .

« رأى الأقرع بن حابس النبى ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال : إن لى عشرة من الولد ، ما قبلت واحدا منهم ، فقال ﷺ : إن من لا يَرحم لا يُرحم»(٢١١٢) .

وقالت عائشة رضي الله عنها : « قال لى رسول الله ﷺ يوما : اغسلى وجه أسامة، فجعلت أغسله وأنا آنفة ، فضرب يدى ، ثم أخذه فغسل وجهه ، ثم قبله ، ثم قال: قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية » (٢١١٣) .

« وتعثر الحسن والنبى ﷺ على منبره ، فنزل ، فحمله وقرأ قوله تعالى :

﴿ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ (الأنفال : ٢٨) » (٢١١٤) .

(٢١١٢) حديث : « رأى الأقرع بن حابس » التميمى من المؤلفة قلوبهم « النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال » الأقرع « إن لى عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم » فنظر إليه « فقال من لا يرحم لا يرحم » **قال العراقى** : رواه البخارى من حديث أبى هريرة .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه أحمد ومسلم والترمذى ورواه ابن ماجه من حديث جرير وكلهم اقتصروا على القطعة الأخيرة منه ورواه البخاري أيضا فى الأدب المفرد بتمامه .

(٢١١٣) حديث : قالت عائشة رضي الله عنها: « قال لى رسول الله ﷺ يوما : اغسلى وجه أسامة » هو ابن زيد بن حارثة بن شراحيل القضاعى حب رسول الله وابن حب رسول الله «فجعلت أغسله وأنا أنفة » يقال أنف من كذا إذا استكبر أو استحى وفى نسخة وأنا أتقيه أى أتحذره « فضرب بيدى ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية » **قال العراقى** : لم أجده هكذا ولأحمد من حديث عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب فدمى فجعل النبى ﷺ يمصه ويقول لو كان أسامة جارية لحليتها ولكسوتها حق أنفقها وإسناده صحيح .اهـ.

قال مرتضى : ما أورده المصنف نقله الذهبى فى ترجمة أسامة في كتابه سير النبلاء عن مجالد عن الشعبى عن عائشة بلفظ أتم منه فدل على أن للحديث أصلا هكذا وجدته بهامش المغنى وبخط الحافظ ابن حجر أخرجه ابن سعد من الوجه الذى أخرجه أحمد وزاد فقال يا عائشة أميطى عنه فتقذرته .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه من هذا الوجه ابن أبى شيبة فى المصنف وابن ماجه والبيهقى .

(٢١١٤) حديث : « عثر الحسين » بن على رضي الله عنهما وفى رواية دخل الحسن وفى أخرى الحسين وفى أخرى تعثر الحسن «وهو على منبره ﷺ» وفى نسخة والنبى ﷺ على منبره «فنزل فحمله=

وقال عبـد الله بن شداد ﷺ : « بينمـا رسول الله ﷺ يصلى بالنـاس ، إذ جاءه الحسين فركب عـنقه وهو ساجد ، فاطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قـد حدث أمر، فلما قـضى صلاته ، قالوا : قد أطلت السجود يا رسول الله ، حتى ظننا أنـه قد حدث أمر ، فقال : إن ابنى قد ارتحلنى ، فكرهت أن أعجله حتى يقضى حاجته» (٢١١٥) .

وفى ذلك فوائد إحداها : القـرب من الله تعالى ، فإن العبـد أقرب ما يكون من الله تعالى ، إذا كان ساجدا ، وفيه الرفق بالولد والبر وتعليم لأمته .

وقال ﷺ : « ريح الولد من ريح الجنة» (٢١١٦) .

= وقرأ قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ » **قال العراقى :** رواه أصحاب السنن من حديث بريدة فى الحسن والحسين معًا يمشيان ويعثران قال الترمذى : حسن غريب .اهـ.

(٢١١٥) حديث : قال عبد الله بن شداد ﷺ : «بينما رسول الله ﷺ يصلى بالناس إذ جاء الحسن» ابن على ﷺ « فركب عنقه » وهو سـاجد فأطال السجود بالناس حـتى ظنوا أنه قد حدث أمر فلما قضى ﷺ صلاته قالوا قد أطلت السجود حتى ظننا أنه قد حدث أمر فقال : كل ذلك لم يكن إن ابنى كان قـد ارتحلنى » أى ركبنى كمـا تركب الراحلة « فكرهت أن أعجله حتى يقضى حاجته **قال العـراقى :** رواه النسائى من رواية عبد الله بن شداد عن أبيه وقال فيه الحسن أو الحسين على الشك ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين .اهـ.

قال مـرتضى : ورواه أيضا أحمد والبغوي والطبـرانى فى الكبير والضياء عنه عن أبيه أن النبى ﷺ صلى فسجـد فركبه الحسن فاطال السـجود فقالوا يا رسول الله سجـدة أطلتها حتى ظننـا أنه قد حدث أمـر أو أنه يوحى إليك فقـال كل ذلك لم يكن ولكن ابنى ارتحلنى والباقى سواء قال البغوي وليس لشداد مسنـد غيره وقد ظهر بما تقدم أن هذا من مسند شداد لا ابنه عبد الله فتعين أن يزاد عن أبيه .

(٢١١٦) حديث : قال ﷺ : « ريح الولد من ريح الجنة » أى تشم منه رائحة الجنة لا تشبه بروائح الدنيا ومنه الخبـر الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة ومنه قـيل لعلى ﷺ أبا الريحانتين **قال العـراقى :** رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط وابن حـبان فى الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه مندل بن على ضعيف .اهـ.

قـال مـرتضى : ورواه البيـهقى أيضا فى الشعـب من هذا الطريق وفى الأوسط شيخ الطبرانى محمد بن عثمان بن سعيد ضعيف أيضا .

وقال يزيد بن معاوية : أرسل أبى إلى الأحنف بن قيس ، فلما وصل إليه قال له: يا أبا بحر ما تقول فى الولد ؟ قال يا أمير المؤمنين : ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة ، وسماء ظليلة ، وبهم نصول على كل جليلة ، فإن طلبوا فاعطهم ، وإن غضبوا فارضهم ، يمنحوك ودهم ويحبوك جهدهم ، ولا تكن عليهم ثقلا ثقيلا ، فيملوا حياتك ويودوا وفاتك ويكرهوا قربك ، فقال له معاوية : لله أنت يا أحنف ، لقد دخلت على وأنا مملوء غضبا وغيظا على يزيد ، فلما خرج الأحنف من عنده ، رضى عن يزيد ، وبعث إليه بمائتى ألف درهم ومائتى ثوب ، فارسل يزيد إلى الأحنف بمائة ألف درهم ومائة ثوب ، فقاسمه إياها على الشطر .

فهذه هى الأخبار الدالة على تأكد حق الوالدين ، وكيفية القيام بحقهما ، تعرف مما ذكرناه فى حق الأخوّة ، فإن هذه الرابطة آكد من الأخوة ، بل يزيد ههنا **أمران** :

أحدهما : أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة فى الشبهات، وإن لم تجب فى الحرام المحض ، حتى إذا كانا يتنغصان بانفرادك عنهما بالطعام ، فعليك أن تأكل معهما ، لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم .

وكذلك : ليس لك أن تسافر فى مباح أو نافلة إلا بإذنهما ، والمبادرة إلى الحج الذى هو فرض الإسلام ، نفل لأنه على التأخير والخروج لطلب العلم نفل ، إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم ولم يكن فى بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء فى بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام ، فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين.

قال أبو سعيد الخدرى : « **هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن ، وأراد الجهاد ، فقال ﷺ : هل باليمن أبواك ؟ قال : نعم ، قال : هل أذنا لك ؟ قال : لا ، فقال ﷺ : فارجع إلى أبويك فاستأذنهما ، فإن فعلا فجاهد والا فبرهما ما استطعت.**

فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد » [٢١١٧] .

« وجاء آخر إليه ﷺ ليستشيره في الغزو ، فقال : ألك والدة ؟ قال : نعم ، قال: فالزمها، فإن الجنة عند رجليها » [٢١١٨] .

« وجاء آخر يطلب البيعة على الهجرة وقال : ما جئتك حتى أبكيت والديّ ، فقال: ارجع إليهما أضحكهما كما أبكيتهما» [٢١١٩] .

وقال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم ، كحق الوالد على ولده » [٢١٢٠] .

(٢١١٧) حديث : قال أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه : « هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن وأراد الجهاد » في سبيل الله « فقال » له « ﷺ : باليمن أبواك ، قال : نعم ، قال : فهل أذنا لك » في الخروج؟ « فقال : لا ، فقال ﷺ : فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد وإلا فبرهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد » **قال العراقى :** رواه أحمد وابن حبان دون قوله ما استطعت . . . . إلخ .اهـ.

قال مرتضى : ورورى أحمد والشيخان وأبو داود والترمذى والنسائى من حديث عبد الله ابن عمرو قال جاء رجل إلى النبى ﷺ فاستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك قال نعم قال فيهما فجاهد ورواه أيضا الطبرانى فى الكبير من حديث ابن عمر .

(٢١١٨) حديث : « جاء آخر إلى النبى ﷺ يستشيره فى الغزو فقال : ألك والدة فقال نعم قال فالزمها فإن الجنة تحت قدمها » وفى نسخة عند قدميها وفى نسخة : عند رجليها **قال العراقى :** رواه النسائى وابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة أن جاهمة أتى النبى ﷺ قال الحاكم صحيح الإسناد .اهـ.

قال مرتضى : ورواه القضاعى فى مسند الشهاب والخطيب فى الجامع من حديث أنس بلفظ « الجنة تحت أقدام الأمهات » وإسناده ضعيف وفيه من لا يعرف وعزاه بعضهم إلى مسلم من حديث النعمان بن بشير .

(٢١١٩) حديث : « جاء آخر » إلى النبي ﷺ يطلب البيعة على الهجرة « فقال : ما جئتك حتى أبكيت والديّ فقال : ارجع إليهما فاضحكهما كما ابكيتهما » **قال العراقى :** رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح الإسناد .اهـ.

(٢١٢٠) حديث : قال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده » أى فى وجوب احترامه وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفته فى ما يشير به ويرتضيه **قال**=

وقال ﷺ : « إذا استصعبت على أحدكم دابته، أو ساء خلق زوجته ، أو أحد من أهل بيته ، فليؤذن فى أذنه » (٢١٢١) .

حقوق المملوك

اعلم أن ملك النكاح ، قد سبقت حقوقه فى آداب النكاح، فأما ملك اليمين، فهو أيضا يقتضى حقوقًا فى المعاشرة ، لابد من مراعاتها .

فقد « كان من آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ أن قال : اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ، أطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم من العمل مالا يطيقون ، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ، ولا تعذبوا خلق الله ، فإن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم » (٢١٢٢) .

= **العراقى:** رواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الثواب من حديث أبى هريرة ورواه أبو داود فى المراسيل من رواية سعيد بن عمرو بن العاص مرسلا ووصله صاحب مسند الفردوس فقال عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن جده سعيد بن العاص وإسناده ضعيف . اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه الحاكم فى التاريخ والخطيب فى التاريخ أيضا وأبو الشيخ في الثواب أيضا مسندا مرفوعا.

(٢١٢١) حديث : قال ﷺ : « إذا استصعب على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن فى أذنه » **قال العراقى :** رواه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث الحسين بن على بن أبى طالب بسند ضعيف نحوه . اهـ.

(٢١٢٢) حديث : « كان من آخر ما وصى به رسول الله ﷺ أن قال : اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل مالا يطيقون فما أحببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله تعالى ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم » **قال العراقى :** هو مفرق فى عدة أحاديث فروى أبو داود من حديث على: كان آخر كلام رسول الله ﷺ الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم وفى الصحيحين من حديث أنس كان آخر وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم ولهما من حديث أبى ذر أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما=

وقال ﷺ : « للمملوك طعامه ، وكسوته بالمعروف ، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق » (٢١٢٣) .

= تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فاعينوهم لفظ رواية مسلم وفى رواية لأبى داود من لايمكم من مملوكيكم فاطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ومن لا يلايمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله تعالى وإسناده صحيح .اهـ.

قال مرتضى : حديث على أخرجه كذلك ابن ماجه وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد بلفظ اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم وروى الخطيب من حديث أم سلمة اتقوا الله فى الصلاة وما ملكت أيمانكم ورواه البيهقى فى الشعب من حديث أنس اتقوا الله فى الصلاة ثلاث مرات وذكر فى الرابعة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم وأما حديث أبى ذر فى المتفق عليه حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور قال لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال إنى سابيت رجلا فعيرته بأمه فقال لى النبى ﷺ يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فاعينوهم هكذا أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان وفى العتق عن آدم عن شعبة عن واصل وفى الأدب عن عمرو بن حفص بن غياث عن أبيه وأخرجه مسلم فى كتاب الإيمان والنذور عن أبى بكر بن أبى شيبة عن وكيع عن أحمد بن يونس عن زهير وعن أبى بكر عن أبى معاوية عن إسحاق بن يونس عن عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش وعن أبى موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور ولفظ أبى داود رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله قال فقال القوم يا أبا ذر فساق الحديث وفيه أنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وفى رواية له سمعت رسول الله ﷺ يقول إخوانكم جعلهم الله فى أيدكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعنه وفى رواية له من لايمكم . . . إلخ كما **ساقه العراقى** وهذه قد أخرجها أيضا أحمد والبيهقى وروى ابن ماجه من حديث أبى بكر ﷺ مملوكك يكفيك فإذا صلى فهو أخوك فاكرموهم كرامة أولادكم واطعموهم مما تأكلون.

(٢١٢٣) حديث : قال ﷺ : « للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق» وفى رواية إلا ما يطيق **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث أبى هريرة .اهـ.

قال مرتضى : رواه أيضا عبد الرزاق وأحمد بدون قوله بالمعروف وكذا ابن حبان بزيادة فإن كلفتموهم فاعينوهم ولا تعذبوا عباد الله خلقا أمثالكم وقد رواه البيهقى فى الشعب بلفظ المصنف .

وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة خِبٌّ ولا متكبر ولا خائن ولا سيئ الملكة» (٢١٢٤).

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله كم نعفو عن الخادم ؟ فصمت عنه رسول الله ﷺ ثم قال : اعفوا عنه كل يوم سبعين مرة »(٢١٢٥) .

وكان عمر رضي الله عنه يذهب إلى العوالى ، فى كل يوم سبت ، فإذا وجد عبدا فى عمل لا يطيقه ، وضع عنه منه .

(٢١٢٤) حديث : قال ﷺ : « لا يدخل الجنة خب » الخب بالكسر الخداع ورجل خب بالفتح تسمية بالمصدر « ولا متكبر ولا خائن ولا سيىء الملكة » الذى يسئ السيرة مع ما يملكه **قال العراقى :** رواه أحمد مجموعا والترمذى مفرقا وابن ماجه مقتصرا على سيئ الملكة من حديث أبى بكر وليس عند أحد منهم متكبر وزاد أحمد والترمذى البخيل والمنان وهو ضعيف وحسّن الترمذى أحد طرقه .اهـ.

قال مرتضى : لفظ أحمد لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيىء الملكة وأول من يقرع باب الجنة المملوكون إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله وفيما بينهم وبين مواليهم وفى رواية له لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا منان ولا سيئ الملكة وأول من يدخل الجنة المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده وهذا اللفظ رواه الخرائطى فى مساوئ الأخلاق من حديث أنس وعند الخطيب فى كتاب الصلاة وابن عساكر من حديث أبى بكر لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان ولا منافق ولا سيئ الملكة وأن أول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله وأحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين مواليكم وروي الطيالسى من حديث أبى بكر لا يدخل الجنة خب ولا خائن ولفظ ابن ماجه لا يدخل الجنة سيئ الملكة قد رواه كذلك الطيالسى والترمذى وقال حسن غريب والدارقطنى فى الإفراد .

(٢١٢٥) حديث : قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت » أى سكت عنه رسول الله ﷺ « ثم قال : اعف عنه كل يوم سبعين مرة » **قال العراقى :** رواه أبو داود والترمذى وقال حسن صحيح غريب .اهـ.

ويروى عن أبى هريرة ﷺ أنه رأى رجلا على دابته ، وغلامه يسعى خلفه ، فقال له : يا عبد الله احمله خلفك ، فإنما هو أخوك روحه مثل روحك ، فحمله ثم قال : « لا يزال العبد يزداد من الله بعدا ما مشى خلفه » (٢١٢٦) .

وقالت جارية لابى الدرداء : أنى سممتك منذ سنة فما عمل فيك شيئا ، فقال : لم فعلت ذلك ؟ فقالت : أردت الراحة منك ، فقال: اذهبى ، فأنت حرة لوجه الله.

وقال الزهرى : متى قلت للمملوك أخزاك الله ، فهو حر .

وقيل للأحنف بن قيس : ممن تعلمت الحلم ؟ قال : من قيس بن عاصم ، قيل: فما بلغ من حلمه ؟ قال بينما هو جالس فى داره ، إذا أتته خادمة له بسفود عليه شواء، فسقط السفود من يدها على ابن له ، فعقره فمات، فدهشت الجارية فقال : ليس يسكن روع هذه الجارية إلا العتق فقال لها : أنت حرة لا بأس عليك .

وكان عون بن عبد الله إذا عصاه غلامه قال : ما أشبهك بمولاك ، مولاك يعصى مولاه وأنت تعصى مولاك ، فاغضبه يوما فقال : إنما تريد أن أضربك ، اذهب فأنت حر .

وكان عند ميمون بن مهران ضيف ، فاستعجل على جاريته بالعشاء ، فجاءت مسرعة ، ومعها قصعة مملوءة ، فعثرت وأراقتها على رأس سيدها ميمون فقال : يا جارية أحرقتنى ، قالت : يا معلم الخير ومؤدب الناس ، ارجع إلى ما قال الله تعالى قال : وما قال الله تعالى؟ قالت قال : ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ (آل عمران : ١٣٤) ،

(٢١٢٦) حديث : قال أبو هريرة : « لا يزال العبد يزداد من الله عز وجل بعدًا ما مشى خلقه » .

قال مرتضى : أغفله العراقى وقد روي نحوه فى المرفوع وقال أبو نعيم فى الحلية بسنده إلى سليمان بن عنز قال لقينا كريب بن إبراهة راكبا ووراءه غلام له فقال سمعت أبا الدرداء يقول لا يزال العبد يزيد من الله بعدا كلما مشى خلقه .

قال: قد كظمت غيظى ، قالت: ﴿وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ﴾ (آل عمران : ١٣٤) ، قال : قد عفوت عنك ، قالت: زد فإن الله تعالى يقول: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ (آل عمران : ١٣٤) ، قال أنت حرة لوجه الله .

وقال ابن المنكدر رضي الله عنه : « **إن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ ضرب عبدا له، فجعل العبد يقول : أسألك بالله ، أسألك بوجه الله، فلم يعفه، فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد ، فانطلق إليه ، فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده ، فقال رسول الله : سألك بوجه الله فلم تعفه ، فلما رأيتنى أمسكت يدك ، قال : فإنه حر لوجه الله يا رسول الله ، فقال : لو لم تفعل لسفعت وجهك النار**»(٢١٢٧) .

وقال ﷺ : « **العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله ، فله أجره مرتين** » (٢١٢٨) .

(٢١٢٧) حديث : قال ابن المنكدر رضي الله عنه : « إن رجلا من أصحاب النبى ﷺ ضرب عبداً له ، فجعل العبد يقول : اسألك بالله اسألك بوجه الله فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد فانطلق إليه فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده » عن ضربه « فقال ﷺ سألك بوجه الله تعالى فلم تعفه فلما رأيتنى أمسكت يدك قال فإنه حر لوجه الله تعالى يا رسول الله فقال لو لم تفعل لسفعت وجهك النار » **قال العراقى :** رواه ابن المبارك فى الزهد هكذا مرسلا وفى رواية لمسلم في حديث أبى مسعود الآتى ذكره فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه وفي رواية له فقلت هو حر لوجه الله فقال أما أنك لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار . اهـ.

(٢١٢٨) حديث : قال ﷺ : « إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة الله » تعالى « فله أجره مرتين» **قال العراقى :** متفق عليه من حديث ابن عمر . اهـ.

قال مرتضى : أخرجاه من طريق مالك عن الزهرى عن نافع عنه وأخرجه أبو داود أيضا من هذا الوجه وأخرجاه أيضا من طريق عبيد الله بن عمر ومسلم وحده من طريق أسامة بن زيد ثلاثتهم عن نافع عنه وروى مسلم من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة بلفظ إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران فقال فحدثتها كعبا فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد . . . . وروي الشيخان من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة مرفوعا للعبد المملوك الصالح أجران قال أبو هريرة والذى نفسى بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك هذا لفظ البخارى=

ولما أعتق أبو رافع بكى، وقال : كان لى أجران فذهب أحدهما .

وقال ﷺ : « عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة ، وأول ثلاثة يدخلون النار، فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة ، فالشهيد ، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده ، وعفيف متعفف ذو عيال ، وأول ثلاثة يدخلون النار ، أمير مسلط ، وذو ثروة لا يعطى حق الله ، وفقير فخور » (٢١٢٩) .

وعن أبى مسعود الأنصارى رضي الله عنه قال: « بينا أنا أضرب غلاما لى ، إذ سمعت صوتا من خلفى ، اعلم يا أبا مسعود مرتين ، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ ، فألقيت السوط من يدى ، فقال : والله لله أقدر عليك منك على هذا » (٢١٣٠) .

= ولفظ مسلم المصلح وعند البخارى من رواية الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعا نعما لاحدهم يحسن عبادة الله وينصح لسيده .

(٢١٢٩) حديث : قال ﷺ : « عرض على أول ثلاثة » وفى رواية بدل ثلاثة ثلة بضم المثلثة وتشديد اللام أى جماعة « يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه » وفى رواية عبادة الله « ونصح لسيده » أى أراد له الخير وقام بخدمته حق القيام « وعفيف » عن تعاطى ما لا يحل له « متعفف » عن سؤال الناس « ذو عيال وأول ثلاثة يدخلون النار أمير » وفى رواية وأما أول فأمير «مسلط» على رعيته بالجور والفسق « وذو ثروة» أى وفرة من مال « لا يعطى حق الله » فى ماله « وفقير فخور » أى متكبر **قال العراقى** : رواه الترمذى وقال حسن وابن حبان من حديث أبى هريرة . اهـ.

قال مرتضى : الذى رواه الترمذى وحسنه لفظه عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه وأما سياق المصنف فرواه أحمد وابن أبى شيبة والحاكم والبيهقى من طريق عامر العقيلى عن أبيه عن أبى هريرة وعامر هذا ضعيف وفى لفظ لهؤلاء وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه .

(٢١٣٠) حديث : قال أبو مسعود عقبة بن عامر رضي الله عنه : « بينا أنا اضرب غلاما لى سمعت صوتا من خلفى اعلم » بصيغة الأمر من علم «أبا مسعود مرتين » أى قالها مرتين «فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فألقيت السوط ، فقال : إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام ، فقلت : هو حر لوجه الله تعالى ، فقال : أما لو لم تفعل للفحتك النار » **قال العراقى** : رواه مسلم . اهـ.

قال مرتضى : وفى رواية: يا أبا مسعود وفى رواية : والله إن الله وفى رواية والله لله ورواه أبو داود وتمام فى فوائده .

وقال ﷺ : « إذا ابتاع أحدكم الخادم ، فليكن أول شيء يطعمه الحلو، فإنه أطيب لنفسه » (٢١٣١) رواه معاذ .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فليجلسه وليأكل معه ، فإن لم يفعل فليناوله لقمة » وفى رواية : « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته ، وقربه إليه ، فليجلسه وليأكل معه ، فإن لم يفعل ، فليناوله أو ليأخذ أكلة فليروغها وأشار بيده وليضعها فى يده وليقل : كل هذه » (٢١٣٢) .

ودخل على سلمان رجل، وهو يعجن ، فقال يا أبا عبد الله : ما هذا ؟ فقال : بعثنا الخادم فى شغل فكرهنا أن نجمع عليه عملين .

(٢١٣١) حديث : قال معاذ بن جبل رضي الله عنه : قال ﷺ : « إذا ابتاع » أى اشترى « أحدكم الخادم » عبدا أو أمة « فليكن أوّل شيء يطعمه الحلو » أى ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة « فإنه أطيب لنفسه » **قال العراقى** : أخرجه الطبرانى في الأوسط والخرائطى فى مكارم الأخلاق بسند ضعيف .اهـ.

قال مرتضى : وعده ابن الجوزى فى الموضوعات ولم يصب فقد روى نحو ذلك من حديث عائشة بلفظ من ابتاع مملوكا فليحمد الله وليكن أول ما يطعمه الحلو فإنه أطيب لنفسه هكذا رواه ابن عدى وابن النجار وإسنادهما أيضا ضعيف .

(٢١٣٢) حديث : قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه» حاملا له « فليجلسه » معه ندبًا «وليأكل معه » سلوكا لسبيل التواضع « فإن أبى» وفى نسخة لم يفعل ذلك لعذر « فليناوله » وفى رواية: إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته - بتحصيل الآلة من أوله إلى آخره - وقربه إليه فليجلسه «وليأكل معه» كفايته مكافاة له على كفايته حره ومؤنته «أو ليأخذ لقمة » منه وفى نسخة أكلة « فليروغها » بالأدام أى يدسمها «وأشار بيده فليضعها فى يده وليقل » له « كل هذه» **قال العراقى** : متفق عليه مع اختلاف لفظه وهو فى مكارم الأخلاق للخرائطى باللفظين اللذين ذكرهما المصنف غير أنه لم يذكر علاجه وهذه اللفظة عند البخارى .اهـ.

قال مرتضى : لفظ البخاري إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه علاجه فليجلسه معه فإن لم يجلسه معه فيناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين ورواه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه نحو ذلك .

وقـال ﷺ : « **من كانت عنده جارية ، فصانها وأحسن إليـها ، ثم اعتقها وتزوّجها ، فذلك له أجران** » (٢١٣٣) .

وقد قال ﷺ : « **كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته** » (٢١٣٤) .

فجملة حق المملوك ، أن يشركه في طعمته وكسوته ، ولا يكلفه فوق طاقته ، ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء وأن يعفو عن زلته ويتفكر عند غضبه عليه ، بهفوته أو بجنايته ، فى معاصيه وجنايته على حق الله تعالى ، وتقصيره فى طاعته مع أن قدرة الله عليه ، فوق قدرته .

وروى فضـالة بن عبيـد أن النبى ﷺ قال : « **ثلاثة لا يسأل عنهم ، رجل فارق الجماعة ، ورجل عصى إمامه فمات عاصيا ، فلا يسأل عنهما ، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا ، فتبرجت بعده فلا يسئل عنها** » (٢١٣٥) .

(٢١٣٣) حديث : قال ﷺ : « من كانت عنده جارية فعالها » وفى نسخة فعلمها « وأحسن إليها ثم اعتقها وتزوجها فذلك له أجران » **قال العراقى** : متفق عليه من حديث أبى موسى. اهـ.

قال مرتضى : لفظهما فى الصحيح « ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين رجلا من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبى ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فاحسن تأديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله أجران » وهكذا رواه أيضا أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه .

(٢١٣٤) حديث : قال ﷺ : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » **قال العراقى** : متفق عليه من حديث ابن عمر وقد تقدم فى حديث رقم ١٤١٨ (ب) ص ١٢٦٠ . اهـ.

قال مرتضى: ورواه أبو نعيم فى الحلية من حديث أنس مقتصرا عليه ورواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذى من حديث ابن عمر بزيادة فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع فى أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها وهى مسئولة عن رعيتها والخادم راع فى مال سيده وهو مسئول عن رعيته والرجل راع فى مال أبيه وهو مسئول عن رعيته كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ورواه بتمامه الخطيب من حديث عائشة والعقيلى والطبرانى فى الكبير من حديث أبى موسى.

(٢١٣٥) حديث : قال فضالة بن عبيد رضي الله عنه : قال النبى ﷺ : « ثلاثة لا يسئل عنهم » أى فإنهم =

وقال ﷺ : « وثلاثة لا يسأل عنهم ، رجل ينازع الله رداءه ، ورداؤه الكبرياء ، وازاره العز، ورجل فى شك من الله ، وقنوط من رحمة الله » (٢١٣٦) .

= من الهالكين وفى رواية لا تسئل عنهم « رجل فارق » بقلبه واعتقاده ولسانه أو ببدنه ولسانه وخص الذكر بالذكر لشرفه واصالته وغلبة دوران الأحكام عليه فالأنثى مثله من حيث الحكم «الجماعة» المعهودين وهم جماعة المسلمين « وعصى إمامه » أى بنحو بدعة أو امتناع من إقامة الحق عليه أو بنحو بغى أو حرابة أو صيال « ومات عاصياً » فميتته ميتة جاهلية «فلا يسأل عنهما » لحل دمائهما «وامرأة غاب عنها زوجها » قريبا أو بعيداً « وقد كفاها مؤنة الدنيا» من نفقة وكسوة « فتزوجت » بعده وبخط بعض المتقنين فتبرجت أى تزينت « فلا يسئل عنها» **قال العراقى** : رواه الطبرانى والحاكم وصححه . اهـ.

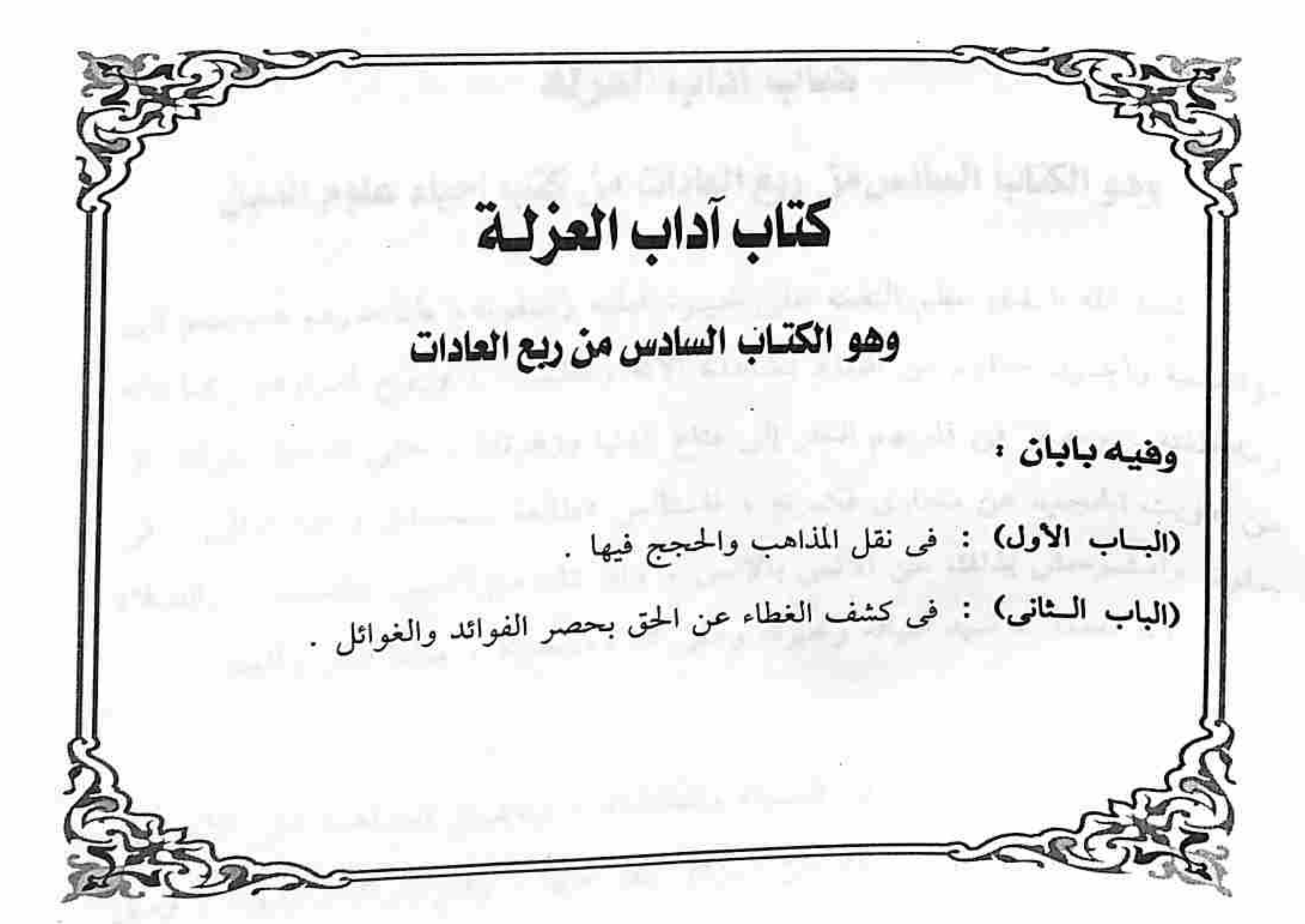
قال مرتضى : ورواه البخارى فى الأدب المفرد وأبو يعلى والطبراني فى الكبير والحاكم والبيهقى وصححه الحاكم وقال على شرطهما ولا أعلم له علة وأقره الذهبى فى تلخيصه وقال رجاله ثقات لكن لفظهم جميعًا ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا وأمة أو عبد آبق من سيده فمات وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتزوجت بعده فلا تسأل عنهم .

(٢١٣٦) حديث : قال ﷺ : « ثلاثة لا يسئل عنهم رجل ينازع الله فى ردائه ورداؤه الكبرياء وإزاره العظمة» فمن تكبر من المخلوقين أو تعزز فقد نازع الخالق رداءه وإزاره الخاصين به فله فى الدنيا الذل والصغار وفى الآخرة عذاب النار «ورجل فى شك من الله عز وجل والقنوط من الرحمة» أى اليأس منها إذ لا ييأس من رحمة الله إلا القوم الكافرون .

قال مرتضى : **أغفله العراقى** ورواه البخارى فى الأدب المفرد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير قال الهيثمى رجاله ثقات ولفظهم « ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله إزاره ورجل ينازع الله رداءه فإن رداء الله الكبرياء وإزاره العز ورجل فى شك من أمر الله والقنوط من رحمة الله» وبه يظهر أنهما حديثان مستقلان وراويهما واحد واقتصر الحاكم على الأول دون الثانى وأن سياق المصنف فى كل منهما لا يخلو من نقص وخلل وأخرج القضاعى فى مسند الشهاب من طريق عطاء بن السائب عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا يقول الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة إزارى فمن نازعنى واحدا منهما ألقيته فى النار وقد رواه مسلم وابن حبان وأبو داود وابن ماجه فلفظ ابن ماجه فى جهنم ولفظ أبى داود قذفته فى النار ولفظ مسلم عذبته وقال رداؤه وإزاره بالغيبة وزاد مع أبى هريرة أبا سعيد ورواه الحاكم فى مستدركه بلفظ قصمته وللحكيم الترمذى من حديث أنس « يقول الله عز وجل إن العظمة والكبرياء والفخر ردائى فمن نازعنى واحدة منهن كبيته فى النار» .

تم بحمد الله تعالى كتاب (آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق) ويتلوه إن شاء الله تعالى الكتاب السادس من ربع العادات (كتاب آداب العزلة)





كتاب آداب العزلة

وهو الكتاب السادس من ربع العادات

وفيه بابان :

(الباب الأول) : فى نقل المذاهب والحجج فيها .

(الباب الثانى) : فى كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل .

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]



كتاب آداب العزلة

وهو الكتاب السادس من ربع العادات من كتب إحياء علوم الدين

الحمد لله الذى عظم النعمة على خيرة خلقه وصفوته، بأن صرف هممهم إلى مؤانسته وأجزل حظهم من التلذذ بمشاهدة آلائه وعظمته ، وروّح أسرارهم بمناجاته وملاطفته ، وحقر فى قلوبهم النظر إلى متاع الدنيا وزهرتها ، حتى اغتبط بعزلته كل من طويت الحجب عن مجارى فكرته ، فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى ، فى خلوته واستوحش بذلك عن الأنس بالإنس ، وإن كان من أخص خاصته ، والصلاة على سيدنا محمد ، سيد أنبيائه وخيرته وعلى آله وصحابته ، سادة الحق وأئمته .

أما بعد :

فإن للناس اختلافا كثيرا فى العزلة والمخالطة ، وتفضيل إحداهما على الأخرى، مع أن كل واحدة منهما لا تنفك عن غوائل تنفر عنها ، وفوائد تدعو إليها ، وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة، وما ذكرناه فى كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة، والمؤاخاة ، والمؤالفة ، يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون من اختيار الاستيحاش والخلوة ، فكشف الغطاء عن الحق فى ذلك مهم ، ويحصل ذلك **برسم بابين** :

الباب الأول : فى نقل المذاهب والحجج فيها .

الباب الثانى : فى كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل .



الباب الأول

فى نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين فى ذلك

أما المذاهب فقد اختلف الناس فيها ، وظهر هذا الاختلاف بين التابعين، فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة ، سفيان الثوري ، وإبراهيم بن أدهم، وداود الطائى، وفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشى، وبشر الحافى .

وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة ، واستكثار المعارف والإخوان ، والتآلف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم ، فى الدين تعاونا على البر والتقوى ، ومال إلى هذا سعيد بن المسيب والشعبى وابن أبى ليلى وهشام بن عروة وابن شبرمة وشريح وشريك بن عبد الله وابن عيينة وابن المبارك والشافعى وأحمد بن حنبل وجماعة.

والمأثور عن العلماء من الكلمات ، ينقسم إلى كلمات مطلقة ، تدل على الميل إلى أحد الرأيين ، وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل .

فلننقل الآن مطلقات الكلمات ، لنبين المذاهب فيها ، وما هو مقرون بذكر العلة نورده عند التعرض للغوائل والفوائد ، فنقول : قد روى عن عمر ﷺ أنه قال : خذوا بحظكم من العزلة .

وقال ابن سيرين : العزلة عبادة ، وقال الفضيل: كفى بالله محبا وبالقرآن مؤنسا، وبالموت واعظا ، وقيل اتخذ الله صاحبا ودع الناس جانبا .

وقال أبو الربيع الزاهد لداود الطائى : عظنى ، قال : صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة ، وفر من الناس فرارك من الأسد .

وقال الحسن رحمه الله : كلمات أحفظهن من التوراة ، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حرا ، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلا فتمتع طويلا.

وقال وهيب بن الورد : بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء ، تسعة منها فى الصمت، والعاشرة فى عزلة الناس .

وقال يوسف بن مسلم لعلى بن بكار : ما أصبرك على الوحدة ، وقد كان لزم البيت ، فقال : كنت وأنا شاب أصبر على أكثر من هذا، كنت أجالس الناس ولا أكلمهم .

وقال سفيان الثوري : هذا وقت السكوت وملازمة البيوت .

وقال بعضهم : كنت فى سفينة ومعنا شاب من العلوية ، فمكث معنا سبعًا لا نسمع له كلامًا ، فقلنا له : يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا ، فأنشأ يقول:

قليل الهم لا ولد يموت ولا أمر يحاذره يفوت
قضى وطر الصبا وأفاد علما فغايته التفرد والسكوت

وقال إبراهيم النخعى لرجل : تفقه ثم اعتزل ، وكذا قال الربيع بن خيثم .
وقيل: كان مالك بن أنس يشهد الجنائز ويعود المرضى ، ويعطى الإخوان حقوقهم ، فترك ذلك واحدا واحدا ، حتى تركها كلها ، وكان يقول لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكل عذر له .

وقيل لعمر بن عبد العزيز: لو تفرغت لنا ، فقال : ذهب الفراغ ، لا فراغ إلا عند الله تعالى .

وقال الفضيل : إني لأجد للرجل عندى يدا ، إذا لقينى أن لا يسلم على ، وإذا مرضت أن لا يعودنى .

وقال أبو سليمان الداراني : بينما الربيع بن خيثم جالس على باب داره ، إذا جاءه حجر فصك جبهته فشجه ، فجعل يمسح الدم ويقول : لقد وعظت ياربيع ، فقام : ودخل داره ، فما جلس بعد ذلك على باب داره ، حتى أخرجت جنازته .

وكان سعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد لزما بيوتهما بالعقيق ، فلم يكونا يأتيان المدينة لجمعة ، ولا غيرها حتى ماتا ، بالعقيق . وقال يوسف بن أسباط : سمعت سفيان الثورى يقول : والله الذى لا إله إلا هو ، لقد حلت العزلة .

وقال بشر بن عبد الله : أقلل من معرفة الناس ، فإنك لا تدرى مايكون يوم القيامة ، فإن تكن فضيحة ، كان من يعرفك قليلا .

ودخل بعض الأمراء على حاتم الأصم ، فقال له : ألك حاجة ؟ قال : نعم ، قال : ما هى ؟ قال : أن لا ترانى ، ولا أراك ، ولا تعرفنى .

وقال رجل لسهل: أريد أن أصحبك ، فقال : إذا مات أحدنا فمن يصحب الاخر؟ قال : الله ، قال : فليصحبه الآن .

وقيل للفضيل : إن عليا ابنك يقول : لوددت أنى فى مكان أرى الناس ، ولا يرونى ، فبكى الفضيل وقال : يا ويح على ، أفلا أتمها ، فقال : لا أراهم ولا يرونى .

وقال الفضيل أيضا : من سخافة عقل الرجل ، كثرة معارفه .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : أفضل المجالس ، مجلس فى قعر بيتك ، لا ترى ولا ترى .

فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة .

ذكر حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها

احتج هؤلاء بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا ﴾ (آل عمران : ١٠٥) الآية وبقوله تعالى : ﴿ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾ (آل عمران : ١٠٣) امتن على الناس بالسبب المؤلف، وهذا ضعيف ، لأن المراد به تفرق الآراء واختلاف المذاهب ، في معانى كتاب الله وأصول الشريعة ، والمراد بالألفة : نزع الغوائل من الصدور ، وهى الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات ، والعزلة لا تنافى ذلك .

واحتجوا بقوله ﷺ : « **المؤمن إلف مألوف ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف** » .

وهذا أيضا ضعيف ، لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق ، التى تمتنع بسببه المؤالفة ، ولا يدخل تحته الحسن الخلق ، الذى إن خالط أَلِفَ وأُلِفَ، ولكنه ترك المخالطة اشتغالا بنفسه ، وطلبا للسلامة من غيره .

واحتجوا بقوله ﷺ : « **من فارق الجماعة شبرا، خلع ربقة الإسلام من عنقه** » (٢١٣٧) .

وقال ﷺ : « **من فارق الجماعة، فمات فميتته جاهلية** » (٢١٣٨) .

(٢١٣٧) حديث : قال ﷺ : « من فارق الجماعة » أى جماعة المسلمين « شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه » .

قال مرتضى: ليس هذا الحديث موجودا فى بعض النسخ **ولم يتعرض له العراقى** وقد رواه أحمد وأبو داود والرويانى والحاكم والضياء من حديث أبى ذر ورواه الطبرانى من حديث ابن عباس بلفظ قيد شبر ورواه أيضا من حديث ابن عمر بلفظ من فارق جماعة المسلمين شبرا خرج من عنقه ربقة الإسلام وروى البزار من حديث حذيفة من فارق الجماعة شبرا فقد فارق الإسلام .

(٢١٣٨) حديث : قال ﷺ : « من ترك الجماعة فمات فميتته جاهلية » **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث أبى هريرة وقد تقدم فى الباب الخامس من الحلال والحرام .. اهـ.

قال مرتضى : وروى الطبرانى من حديث ابن عباس ومن مات ليس على إمام فميتته جاهلية وفى حديث ابن عمر ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية .

وبقوله ﷺ : « من شق عصا المسلمين والمسلمون فى إسلام دامج ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه» (٢١٣٩) .

وهذا ضعيف ، لأن المراد به الجماعة التى اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة ، فالخروج عليهم بغى ، وذلك مخالفة بالرأى ، وخروج عليهم ، وذلك محظور لاضطرار الخلق إلى إمام مطاع ، يجمع رأيهم ولا يكون ذلك بالبيعة من الأكثر، فالمخالفة فيها تشويش مثير للفتنة ، فليس فى هذا ، تعرض للعزلة .

واحتجوا بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال ﷺ : « من هجر أخاه فوق ثلاث، فمات دخل النار» (٢١٤٠) .

وقال ﷺ : « لا يحل لامرئ مسلم، أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، والسابق يدخل الجنة» (٢١٤١) .

(٢١٣٩) حديث : قوله ﷺ : « من شق عصا المسلمين والمسلمون فى إسلام دامج » أى مجتمع «فقد خلع ربقة الإسلام » من عنقه قال العراقى : رواه الطبرانى والخطابى في العزلة من حديث ابن عباس بسند جيد .اهـ.

قال مرتضى : ورواه الرامهرمزى فى كتاب الأمثال والخطيب فى المتفق والمفترق .

(٢١٤٠) حديث : قال ﷺ : « من هجر أخاه فوق ثلاث » ليال « فمات دخل النار » قال العراقى: رواه أبو داود من حديث أبى هريرة بإسناد صحيح .اهـ.

قال مرتضى : لفظ أبي داود لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار ورواه الطبرانى من حديث فضالة بن عبيد بلفظ المصنف إلا أنه قال فهو فى النار إلا أن يتداركه الله برحمته .

(٢١٤١) حديث : قال ﷺ : « لا يحل لامرئ أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنة » قال العراقى : متفق عليه من حديث أنس دون قوله والسابق بالصلح زاد فيه الطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن والذى يبدأ بالصلح يسبق إلى الجنة .اهـ.

قال مرتضى : هذا الحديث قد روي بألفاظ مختلفة وفيها نقصان وزيادة فمن ذلك لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام رواه مالك والطيالسى وأحمد وعبد بن حميد والشيخان وأبو داود والترمذى وقال=

وقال ﷺ : « من هجر أخاه فوق ستة أيام ، فهو كسافك دمه » (٢١٤٢) .

قالوا والعزلة هجره بالكلية ، وهذا ضعيف ، لأن المراد به الغضب على الناس واللجاج فيه ، بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة ، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلا من غير غضب ، مع أن الهجر فوق ثلاث جائز في موضعين :

أحدهما : أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيادة .

= حسن صحيح وابن حبان وابن جرير عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب ورواه ابن عساكر عن الزهرى عن أنس وقال غريب والمحفوظ الأول ورواه ابن جرير وابن عدى والطبرانى وابن عساكر أيضا عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبى بن كعب قال ابن عدى هكذا يرويه الليث بن سعد عن عقيل وإنما يرويه أصحاب الزهرى عن عطاء عن أبى أيوب ومن ذلك قوله ﷺ لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام رواه مسلم من حديث ابن عمر والخرائطى فى مساوئ الأخلاق والبزار من حديث ابن مسعود وسعد وأنس ورواه ابن النجار من حديث أبي هريرة بزيادة والسابق يسبق إلى الجنة ورواه الطبرانى من حديث ابن مسعود بلفظ فوق ثلاث ومن ذلك قوله ﷺ لا يحل لمسلم أن يهجر مسلما فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وإن أولهما فيأ يكون سبقه بالفئ كفارته وإن سلم عليه فلم يقبل ولم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ويرد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعا أبدا رواه أحمد والطبرانى والبيهقى من حديث هشام بن عامر ومن ذلك قوله ﷺ لا يحل لمؤمن يهجر مؤمنا فوق ثلاثة أيام فإذا مر ثلاث لقيه فسلم عليه فإن رد فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد برئ المسلم من الهجرة وصارت على صاحبة ورواه البيهقى من حديث أبى هريرة .

(٢١٤٢) حديث : قال ﷺ : « من هجر أخاه » فى الإسلام « سنة » أى بغير عذر شرعى « فهو كسفك دمه » وفي النسخ كسافك دمه أى مهاجرته سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها **قال العراقى** : رواه أبو داود من حديث أبى خراش السلمى واسمه حدرد بن أبى حدرد وإسناده صحيح .أهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد والحارث بن اسامة والبغوى والبوردى وابن منده والطبرانى فى الكبير والحاكم في البر والصلة والضياء فى التجارة وأبو خراش اسمه حدرد وأبو حدرد اسمه سلامة بن عمير ويقال فيه الأسلمى أيضا وقد روى عن أبى خراش هذا عمران بن أبى أنس القوسى العامرى نزيل الإسكندرية .

والثاني : أن يرى لنفسه سلامة فيه ، والنهى وإن كان عاما فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين ، بدليل ما روى عن عائشة رضي الله عنها : « **أن النبي ﷺ هجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر** » (٢١٤٣) .

وروى عن عمر رضي الله عنه : « **أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهم ، وصعد إلى غرفة له، وهي خزانته ، فلبث تسعة وعشرين يوما ، فلما نزل قيل له ، إنك كنت فيها تسعة وعشرين ، فقال : الشهر قد يكون تسعا وعشرين** » (٢١٤٤) .

(٢١٤٣) حديث : قالت عائشة رضي الله عنها وعن أبيها: « أنه ﷺ هجر عائشة ذا الحجة والمحرم وبعض صفر » كذا في النسخ **قال العراقي :** إنما هجر زينب هذه المدة كما رواه أبو داود من حديث عائشة وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح .اهـ.

(٢١٤٤) حديث : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهن شهراً وصعد إلى غرفة له وهي خزانته فلبث فيها تسعا وعشرين فلما نزل قيل له إنك كنت فيها تسعًا وعشرين فقال الشهر قد يكون تسعًا وعشرين » **قال العراقي :** متفق عليه .اهـ.

قال مرتضى : رواه البخاري في المظالم والنكاح بلفظ : وكان قال ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله عز وجل فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة يا رسول الله إنك كنت أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عدًا قال الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين ليلة ، ورواه مسلم بلفظ ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلت يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعا وعشرين قال : إن الشهر يكون تسعا وعشرين ، وفي لفظ آخر كان آلى منهن شهراً فلما كان تسع وعشرون نزل إليهن ، وله أيضا من طريق الزهري قال واخبرني عروة عن عائشة قالت لما مضى تسع وعشرون ليلة دخل على رسول الله ﷺ بدأ بي فقلت يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك قد دخلت في تسع وعشرين أعدهن فقال إن الشهر تسع وعشرون ، وروي البخاري من حديث أنس قال : آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهرا وكان قد انفكت قدمه فجلس في علية له فجاء عمر فقال أطلقت نساءك قال لا ولكني آليت منهن شهراً فمكث تسعا وعشرين وقال في طريق أخرى منقطع عن ابن عباس عن عمر عن الأنصاري اعتزل النبي ﷺ أزواجه.

وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « **لا يحل لمسلم ، أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ، إلا أن يكون ممن لا تؤمن بوائقه** » (٢١٤٥) .

فهذا صريح فى التخصيص، وعلى هذا ينزل قول الحسن رحمه الله ، حيث قال: هجران الأحمق قربة إلى الله ، فإن ذلك يدوم إلى الموت ، إذ الحماقة لا ينتظر علاجها، وذكر عند محمد بن عمر الواقدى رجل هجر رجلا حتى مات ، فقال: هذا شيء قد تقدم فيه قوم سعد بن أبى وقاص ، كان مهاجرًا لعمار بن ياسر ، حتى مات، وعثمان بن عفان كان مهاجرًا لعبد الرحمن بن عوف ، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة ، وكان طاوس مهاجرًا لوهب بن منبه حتى ماتا .

وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم فى المهاجرة ، واحتجوا بما روى « **أن رجلاً أتى الجبل ليتعبد فيه ، فجئ به إلى رسول الله ﷺ فقال : لا تفعل أنت ولا أحد منكم ، لصبر أحدكم فى بعض مواطن الإسلام ، خير له من عبادة أحدكم وحده أربعين عامًا** » (٢١٤٦) .

(٢١٤٥) حديث : قالت عائشة رضي الله عنها : قال النبى ﷺ : «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» أيام « إلا أن يكون ممن لا يأمن بوائقه » وفى نسخة : ممن لا يؤمن بوائقه **قال العراقى :** رواه ابن عدى وقال غريب المتن والإسناد وحديث عائشة عند أبى داود دون الاستثناء بإسناد صحيح . اهـ.

قال مرتضى : ورواه أيضا الحاكم بهذه الزيادة وانكرها أحمد بن حنبل .

(٢١٤٦) حديث : « أن رجلا أتى الجبل ليتعبد فيه فجيء به إلى رسول الله ﷺ فقال: لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم فى بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم أربعين عامًا » **قال العراقى :** رواه البيهقى من حديث عسعس بن سلامة قال ابن عبد البر يقولون إن حديثه مرسل وكذا ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين .اهـ.

قال مرتضى : وكذا رواه الطيالسي ولفظهما لا تفعل ولا يفعله أحد منكم فلصبر ساعة فى بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عامًا خاليا وعسعس بن سلامة التميمى نزل البصرة روى عنه الحسن والأزرق بن قيس تابعى أرسل.

والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد مع شدة وجوبه ، فى ابتداء الإسلام بدليل ما روى عن أبى هريرة رضي الله عنه أنه قال : « **غزونا مع رسول الله ﷺ ، فمررنا بشعب فيه عيينة طيبة الماء ، فقال واحد من القوم : لو اعتزلت الناس فى هذا الشعب ، ولن افعل ذلك حتى اذكره لرسول الله ﷺ فقال ﷺ : لا تفعل فإن مقام أحدكم فى سبيل الله ، خير من صلاته فى أهله ستين عامًا ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ، وتدخلوا الجنة ، اغزوا فى سبيل الله ، فإنه من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة ، أدخله الله الجنة**» (٢١٤٧) .

واحتجوا بما روى معاذ بن جبل أنه ﷺ قال : « **إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، يأخذ القاصية والناحية والشاردة وإياكم والشعاب ، وعليكم بالعامة والمساجد** » (٢١٤٨) .

(٢١٤٧) حديث : قال أبو هريرة رضي الله عنه : « غزونا على عهد رسول الله ﷺ فمررنا بشعب فيه عيينة » تصغير عين « طيبة الماء غزيرة فقال واحد من القوم لو اعتزلت الناس فى هذا الشعب ولن افعل ذلك حتى أذكره لرسول الله ﷺ فقال ﷺ : لا تفعل فإن مقام أحدكم فى سبيل الله خير من صلاته فى أهله ستين عاما ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة اغزوا فى سبيل الله فإنه من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة ادخله الله الجنة ». **قال العراقى :** رواه الترمذى وقال حسن صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم إلا أن الترمذى قال سبعين عاما .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك رواه البيهقى ولفظهم فإن مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاما ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا فى سبيل الله من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة وروى ابن ماجه والحاكم من حديث معاذ ابن جبل من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل من نفسه صادقا ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد ورواه أحمد وأبو داود والترمذى وقال صحيح الإسناد والنسائى وابن حبان والطبرانى والبيهقى بزيادة ومن جرح جرحا فى سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجئ يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك ومن خرج به خراج فى سبيل الله كان عليه طابع الشهداء وروى أحمد وابن زنجويه من حديث عمرو بن عبسة من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار .

(٢١٤٨) حديث : قال معاذ بن جبل رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « الشيطان ذئب الإنسان» أى مفسد للإنسان ومهلك له « كذئب » أرسل فى قطيع « الغنم يأخذ » الشاة « القاصية » **قال العراقى :** رواه أحمد والطبرانى ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعًا .اهـ. =

وهذا إنما أراد به ، من اعتزل قبل تمام العلم ، وسيأتى بيان ذلك ، وإن ذلك ينهى عنه إلا لضرورة .

ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة

احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّي ﴾ (مريم : ٤٨) ... الآية .

ثم قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ (مريم : ٤٩) .

إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة ، وهذا ضعيف ، لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها ، إلا دعوتهم إلى الدين، وعند اليأس من إجابتهم ، فلا وجه إلا هجرهم .

وإنما الكلام فى مخالطة المسلمين ، وما فيها من البركة ، لما روى أنه قيل يا رسول الله : **« الوضوء من جر مخمر ، أحب إليك أو من هذه المطاهر ، التى يتطهر منها الناس . فقال : بل هذه المطاهر التماسا لبركة أيدى المسلمين »** (٢١٤٩) .

= **قال مرتضى :** بينه الهيتمى فقال روياه من حديث العلاء بن زياد عن معاذ والعلاء لم يسمع من معاذ .

(٢١٤٩) حديث : « قيل له ﷺ الوضوء من جر مخمر » أى مغطى « أحب إليك أو من هذه المطاهر التى يطهر منها الناس ؟ » قال فى المصباح كل إناء يتطهر به مطهرة والجمع المطاهر «فقال : بل من هذه المطاهر التماسًا لبركة أيدى المسلمين » **قال العراقى :** رواه الطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف .اهـ.

قال مرتضى : قال ابن أبى شيبة فى المطاهر التى توضع للمسجد حدثنا حفص عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس أنه صنع هذه المطهرة وقد علم أنه يتوضأ منه الأسود والأبيض وحدثنا وكيع عن عصمة بن وائل عن أبيه عن أبى هريرة أنه توضأ من المطهرة وحدثنا وكيع عن سفيان مزاحم قال قلت للشعبى أكوز عجوز مخمر أحب إليك أن توضأ منه أو المطهرة التى يدخل فيها الخراز يده قال من المطهرة التى يدخل فيها الخراز يده .

وروى أنـه ﷺ « لما طاف بالبيت ، عدل إلى زمزم ليشـرب منها ، فإذا التمر المنقع في حياض الأدم ، وقد مـغثه الناس بأيديهم ، وهم يتناولون منه ، ويشربون ، فاسـتسقى منه وقال : اسقـونى فقال العـباس : إن هذا النبيـذ شراب قد مـغث ، وخيض بالأيدى ، أفـلا آتيك بشراب أنظف من هذا من جر مخمر في البيت ، فقال : اسقونى من هذا الذى يشرب منه الناس التمس بركة أيدى المسلمين فشرب منه»(٢١٥٠) .

فإذاً كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام ، على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة فيهم .

واحتجوا أيضا بقول موسى عليه السلام : ﴿ وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ ﴾ (الدخان : ٢١) وأنه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم .

(٢١٥٠) حديث : « لما طاف بالبيت » أى فرغ من طوافه « عدل إلى زمزم يشرب منها فإذا التمر منقع فى حياض الأدم قـد مغثه الناس » أى مـرسوه ودلكوه «بأيديهم وهم يتناولون منه ويشربون » والمعنى أنهم قد وسخوه لما خالطته أيديهم «فاستسقى منه وقال اسقونى فقال العبـاس » بن عبـد المطلب ﷺ « إن هذا النبيذ شـراب قد مـغث » : أى مرس ودلك « وخيض بـالأيدى أفلا آتيك بشـراب أنظف من هذا فى جر مـخمر » أى مـغطى «فى البيت فقال اسقونى من هذا الذى يشرب منه الناس التمس بركة يد المسلمين فشرب منه» **قال العـراقى :** رواه الأزرقى فى تاريخ مكة من حديث ابن عبـاس بسند ضعيف ومن رواية طاوس مرسلا نحوه .اهـ.

قال مرتضى : لفظ الأزرقى عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستقى فقال العباس يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها فقال اسقنى فقـال يا رسول الله إنهم يجـعلون أيديهم فيـه فقال اسـقنى فشرب منـه ثم أتى زمزم وهم يسقون عليهـا فقال اعملوا إنكم على عمل صالح . . . . الحـديث وفى رواية هذا شراب قد مرث ومـغث أفلا نسقـيك لبنا وعسلا فـقال اسقـونا مما تسقون به المسلمين وفى رواية قال اسقونى من النبـيذ فقال العباس إن هـذا شراب قد مغث ومرث وخالطتـه الأيدى ووقع فيه الذباب وفى البيت شراب هو أصفى منه فقال منه فـاسقنى يقول ذلك ثلاث مرات فسقاه منه كذا أخرجهما الأزرقى فى تاريخه وأخرج معناهمـا سعيد بن منصور عن عاصم عن الشعبى وذكر الملأ فى سيرته قوله إنهم يجعلون أيديهم فـيه فقال اسقنى لأتبرك بأكف المسلمين ذكره المحب الطبرى فى كتـاب أفضل القرى قال وذكر ابن حزم أن ذلك كله كـان يوم النحر وفيه دلالة على أنه لا ينبغى أن يتقذر ما يجعل الناس أيديهم فيه .

وقال تعالى فى أصحاب الكهف ﴿ وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِ ﴾ (الكهف : ١٦) أمرهم بالعزلة .

«وقد اعتزل نبينا ﷺ قريشا لما أذوه وجفوه ، ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة ، ثم تلاحقوا به إلى المدينة ، بعد أن أعلى الله كلمته» (٢١٥١) .

وهذا أيضا اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم ، فإنه ﷺ لم يعتزل المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار ، وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضا وهم مؤمنون ، وإنما اعتزلوا الكفار ، وإنما النظر فى العزلة من المسلمين واحتجوا بقوله ﷺ لعبد الله بن عامر الجهنى رضي الله عنه **« لما قال يا رسول الله ، ما النجاة ؟ قال: ليسعك بيتك وأمسك عليك لسانك وابك على خطيئتك»** (٢١٥٢) .

(٢١٥١) حديث : « اعتزاله ﷺ قريشا » وهم بنو فهر « لما آذوه وجفوه ودخل الشعب » فى أعلى مكة المعروف بشعب أبى طالب « وأمر أصحابه » ممن آمن به وصدقه « باعتزالهم » عن مجالستهم ممن لم يقدر على الهجرة « والهجرة إلى الحبشة إذ بلغه أن ملكها ممن يحبه فهاجروا ثم تلاحقوا إلى المدينة المشرفة بعد أن أعلى الله كلمته » وأعز دينه **قال العراقى :** رواه موسى بن عقبة فى المغازى ومن طريقه البيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب مرسلا ورواه ابن سعد فى الطبقات من رواية ابن شهاب على بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام مرسلا أيضا ووصله من رواية أبى سلمة الحضرمى عن ابن عباس إلا أن ابن سعد ذكر أن المشركين حصروا بنى هاشم فى الشعب وذكر موسى بن عقبة أن أبا طالب جمع بنى عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ومغازى موسى بن عقبة أصح المغازى وذكر موسى بن عقبة أيضا أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالخروج إلى أرض الحبشة ولأبى داود من حديث أبى موسى أمرنا النبى ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشى قال البيهقى وإسناده صحيح ولأحمد من حديث ابن مسعود بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشى وروي ابن إسحاق بإسناد جيد ومن طريقه البيهقى فى الدلائل من حديث أم سلمة أن بأرض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده .... الحديث .اهـ.

(٢١٥٢) حديث : « سأله عقبة بن عامر رضي الله عنه : يا رسول الله ما النجاة ؟ فقال » ﷺ : «ليسعك بيتك وأمسك عليك لسانك وابك على خطيئتك » **قال العراقى :** رواه الترمذى من حديث عقبة وقال حسن .اهـ.

=

وروى أنه قيل لرسول الله ﷺ « أى الناس أفضل ؟ قال : مؤمن مجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله تعالى، قيل : ثم من ؟ قال : رجل معتزل فى شعب من الشعاب، يعبد ربه ويدع الناس من شره » (٢١٥٣) .

وقال ﷺ : « إن الله يحب العبد التقى، الغنى الخفى » (٢١٥٤) .

وفى الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر .

فأما قوله لعبد الله بن عامر فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوة من حاله ، وإن لزوم البيت كان أليق به واسلم له من المخالطة ، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك ، ورب شخص تكون سلامته فى العزلة لا فى المخالطة ، كما قد تكون

= **قال مرتضى:** ورواه ابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت قال حدثنا داود بن عمرو الضبى عن عبد الله بن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة الباهلى قال : قال عقبة بن عامر: قلت: يا رسول الله ما النجاة قال أملك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك علي خطيئتك .

(٢١٥٣) حديث : سئل رسول الله ﷺ : « أى الناس أفضل ؟ فقال : مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله قيل ثم من » يا رسول الله « قال رجل معتزل فى شعبة من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره » **قال العراقى :** متفق عليه من حديث أبى سعيد الخدرى .اهـ.

قال مرتضى : رواه أحمد والشيخان والترمذى والنسائى وابن ماجه من حديث أبى سعيد الخدرى ولفظه ثم مؤمن فى شعب من الشعاب يتقى الله ويدع الناس من شره .

(٢١٥٤) حديث : قال ﷺ : « إن الله يحب العبد التقى النقى الخفى » أى الخامل الذكر، **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث سعد بن أبى وقاص .اهـ.

قال مرتضى : رواه أحمد ومسلم فى آخر صحيحه عن سعد بن أبى وقاص كان فى إبله فجاءه ابنه فقال نزلت ههنا وتركت الناس يتنازعون الملك فضربه سعد فى صدره فقال اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وقال أبو نعيم فى الحلية حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبى أسامة حدثنا محمد بن عمر الواقدى حدثنا بكير بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبى وقاص سمعته يخبر عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره .

سلامته فى القعود فى البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد ، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل ، وفى مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة .

ولذلك قال ﷺ : « **الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، خير من الذى لا يخالط الناس ،ولا يصبر على أذاهم** » (٢١٥٥) .

وعلى هذا ينزل قوله ﷺ : « **رجل معتزل يعبد ربه ، ويدع الناس من شره** » فهذا إشارة إلى شرير بطبعه ، تتأذى الناس بمخالطته ، وقوله ﷺ : « **إن الله يحب التقى الخفى** » إشارة إلى إيثار الخمول ، وتوقى الشهرة ، وذلك لا يتعلق بالعزلة .

فكم من راهب معتزل، تعرفه كافة الناس ، وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة ، فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة .

واحتجوا بما روى أنه ﷺ قال لأصحابه : « **ألا أنبئكم بخير الناس ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، فأشار بيده نحو المغرب وقال : رجل آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله ، ينتظر أن يغير أو يغار عليه ، ألا أنبئكم بخير الناس بعده ؟ وأشار بيده نحو الحجاز وقال : رجل فى غنمه ، يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ، ويعلم حق الله فى ماله ، اعتزل شرور الناس** » (٢١٥٦) .

(٢١٥٥) حديث : قال ﷺ : « الذى يخالط الناس ويصبر علي أذاهم خير » وفى رواية أفضل «من الذى يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم » **قال العراقى** : رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر ولم يسم الترمذى الصحابى قال شيخ من أصحاب النبى ﷺ والطريق واحد .اهـ.

قال مرتضى : ورواه كذلك أحمد والبخارى فى الأدب المفرد وفى فتح البارى اسناده حسن .

(٢١٥٦) حديث : قال ﷺ لأصحابه : « ألا أنبئكم بخير الناس؟ قالوا : بلى » يا رسول الله «قال: فأشار بيده نحو المغرب وقال : رجل آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله ينتظر أن يغير» على العدو « أو يغار عليه » فهو متيقظ غير غفول « ألا أنبئكم بخير الناس بعده ؟ » قالوا: بلى يا رسول الله : قال : « وأشار بيده نحو الحجاز وقال : رجل فى غنيمة» بالتصغير أى قطعة من غنم «يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة » المفروضة فى غنمه « ويعلم حق الله فى ماله » للسائل والمحروم «واعتزل» شرور « الناس » **قال العراقى** : رواه الطبرانى من حديث أم مبشر=

فإذا ظهر أن هذه الأدلة ، لا شفاء فيها من الجانبين ، فلابد من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها بالبعض ، ليتبين الحق فيها .



إلا أنه قال نحو المشرق بدل نحو المغرب وفيه ابن إسحاق رواه بالعنعنة وللترمذى والنسائى نحوه مختصرا من حديث ابن عباس قال الترمذي حديث حسن .اهـ.

قال مرتضى : ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ خير الناس فى الفتن رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله يخيفهم ويخيفونه أو رجل معتزل فى بادية يؤدى حق الله الذى عليه ورواه نعيم بن حماد فى الفتن عن طاوس مرسلا ورواه البيهقى فى الشعب من حديث أم مبشر بلفظ خير الناس منزلة رجل على متن فرس يخيف العدو ويخيفونه ورواه أحمد والطبرانى من حديث أم مالك البهزية بلفظ خير الناس فى الفتنة رجل معتزل فى ماله يعبد ربه ويؤدى حقه ورجل آخذ برأس فرسه فى سبيل الله يخيف العدو ويخيفونه .

[illegible]

[illegible]

★ ★ ★

[illegible]

[illegible]

الباب الثانى

فى فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق فى فضلها

اعلم أن اختلاف الناس فى هذا ، يضاهى اختلافهم فى فضيلة النكاح والعزوبة ، وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال ، والأشخاص ، بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده ، فكذلك القول فيما نحن فيه ، فلنذكر أولا **فوائد العزلة** :

وهى تنقسم إلى : فوائد دينية ودنيوية :

والدينية : تنقسم إلى مايمكن تحصيل الطاعات فى الخلوة والمواظبة على العبادة والفكر وتربية العلم ، وإلى تخلص من ارتكاب المناهى التى يتعرض الإنسان لها بالمخالطة ، كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة ، والأعمال الخبيثة من جلساء السوء .

وأما الدنيوية : فتنقسم إلى : ما يمكن من التحصيل بالخلوة، كتمكن المحترف فى خلوته إلى ما يخلص من محذورات يتعرض لها ، بالمخالطة كالنظر إلى زهرة الدنيا، وإقبال الخلق عليها، وطمعه فى الناس وطمع الناس فيه ، وانكشاف ستر مروأته، بالمخالطة والتأذى بسوء خلق الجليس فى مرائه أو سوء ظنه أو نميمته ، أو محاسدته أو التأذى بثقله وتشويه خلقته ، وإلى هذا ترجع مجامع فوائد العزلة ، فلنحصرها فى **ست فوائد :**

الفائدة الأولى : التفرغ للعبادة والفكر والاستئناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق والاشتغال ، باستكشاف أسرار الله تعالى فى أمر الدنيا والآخرة ، وملكوت

السموات والأرض . فإن ذلك يستدعى فراغا ، ولا فراغ مع المخالطة ، فالعزلة وسيلة إليه .

ولهذا قال بعض الحكماء : لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله تعالى ، والمتمسكون بكتاب الله تعالى هم الذين استراحوا من الدنيا بذكر الله ، الذاكرون الله بالله ، عاشوا بذكر الله ، وماتوا بذكر الله ، ولقوا الله بذكر الله .

ولا شك فى أن هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر والذكر ، فالعزلة أولى بهم .

ولذلك « **كان ﷺ فى ابتداء أمره يتبتل فى جبل حراء ، وينعزل إليه** » (٢١٥٧) حتى قوى فيه نور النبوة ، فكان الخلق لا يحجبونه عن الله ، فكان ببدنه مع الخلق وبقلبه مقبلا على الله تعالى ، حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر خليله فأخبر النبى ﷺ عن استغراق همه بالله .

فقال : « **لو كنت متخذا خليلا ، لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن صاحبكم خليل الله** » (٢١٥٨) .

(٢١٥٧) حديث : «كان ﷺ فى أول أمره يتبتل» أى يتفرغ للعبادة وينقطع لها « فى جبل حراء وينعزل إليه » أى ينقطع عن الناس بمجاورته، **قال العراقى:** متفق عليه من حديث عائشة نحوه فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه .... الحديث .اهـ.

قال مرتضى : قاله ابن أبى جمرة وهذا قد رواه البخارى فى أول الصحيح من حديث عائشة بلفظ وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالى ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة .... الحديث ورواه أيضا فى التفسير والتعبير ورواه مسلم في الإيمان والترمذى والنسائى فى التفسير .

(٢١٥٨) حديث : قال ﷺ : « لو كنت متخذا » أحدا « خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله » **قال العراقى :** رواه مسلم من حديث ابن مسعود وقد تقدم فى حديث رقم ١٨٧٤ ص ١٧٠٠ .اهـ.

قال مرتضى : ولفظه لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن أبى قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله عز وجل وهكذا رواه الطبرانى وابن عساكر من حديث أبى واقد وفى لفظ لمسلم لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكنه أخى وصاحبى وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وقد تقدم فى الكتاب الذى قبله.

ولن يسع الجمع بين مخالطة الناس ظاهرا ، والإقبال على الله سراً إلا قوة النبوة. فلا ينبغي أن يغتر كل ضعيف بنفسه ، فيطمع في ذلك ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء إليه .

فقد نقل عن الجنيد أنه قال : أنا أكلم الله منذ ثلاثين سنة ، والناس يظنون أني أكلمهم .

وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله استغراقا لا يبقى لغيره فيه متسع . وذلك غير منكر ، ففي المشتهرين بحب الخلق من يخالط الناس ببدنه، وهو لا يدري ما يقول ولا ما يقال له لفرط عشقه لمحبوبه ، بل الذي دهاه ملم يشوش عليه أمرا من أمور دنياه، فقد يستغرقه الهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم ولا يسمع أصواتهم لشدة استغراقه ، وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء ، فلا يستحيل ذلك فيه ولكن الأولى بالأكثرين الاستعانة بالعزلة .

ولذلك قيل لبعض الحكماء : ما الذي أرادوا بالخلوة واختيار العزلة ؟ فقال: يستدعون بذلك دوام الفكرة وتثبت العلوم، في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة ، ويذوقوا حلاوة المعرفة .

وقيل لبعض الرهبان : ما أصبرك على الوحدة ؟ فقال : ما أنا وحدي ، أنا جليس الله تعالى ، إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه ، وإذا شئت أن أناجيه صليت .

وقيل لبعض الحكماء ؛ إلى أي شيء أفضى بكم الزهد والخلوة ؟ فقال : إلي الأنس بالله .

وقال سفيان بن عيينة : لقيت إبراهيم بن أدهم رحمه الله في بلاد الشام ، فقلت له : يا إبراهيم تركت خراسان ، فقال : ما تهنأت بالعيش إلا ههنا ، أفر بديني من شاهق ، إلى شاهق فمن يراني يقول موسوس أو حمال أو ملاح .

وقيل لغزوان الرقاشى هبك لا تضحك فما يمنعك من مجالسة إخوانك ؟ قال: إنى أصيب راحة قلبى فى مجالسة من عنده حاجتى .

وقيل للحسن : يا أبا سعيد ههنا رجل لم نره قط جالسا إلا وحده خلف سارية، فقال الحسن : إذ رأيتموه فأخبرونى به ، فنظروا إليه ذات يوم ، فقالوا للحسن : هذا الرجل الذى أخبرناك به وأشاروا إليه ، فمضى الحسن إليه وقال له يا عبد الله: أراك قد حببت إليك العزلة ، فما يمنعك من مجالسة الناس ؟ فقال أمر شغلنى عن الناس ، قال : فما يمنعك أن تأتى هذا الرجل الذى يقال له الحسن فتجلس إليه ؟ فقال : أمر شغلنى عن الناس وعن الحسن ، فقال له الحسن : وما ذاك الشغل يرحمك الله ؟ فقال: إنى أصبح وأمسى بين نعمة وذنب ، فرأيت أن أشغل نفسى بشكر الله تعالى على النعمة والاستغفار من الذنب ، فقال له الحسن : أنت يا عبد الله أفقه عندى من الحسن، فالزم ما أنت عليه .

وقيل : بينما أويس القرنى جالس، إذ أتاه هرم بن حيان ، فقال له أويس : ما جاء بك ؟ قال: جئت لآنس بك ،فقال أويس : ما كنت أرى أن أحدا يعرف ربه فيأنس بغيره .

وقال الفضيل : إذا رأيت الليل مقبلا فرحت به ، وقلت : أخلو بربى ، وإذا رأيت الصبح أدركنى ، استرجعت كراهية لقاء الناس ، وأن يجيئنى من يشغلنى عن ربى .

وقال عبد الله بن زيد : طوبى لمن عاش فى الدنيا وعاش فى الآخرة ، قيل له: وكيف ذلك ؟ قال : يناجى الله فى الدنيا ويجاوره فى الآخرة.

وقال ذو النون المصرى: سرور المؤمن ولذته فى الخلوة بمناجاة ربه .

وقال مالك بن دينار : من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين، فقد قل علمه، وعمى قلبه ، وضيع عمره .

وقال ابن المبارك : ما أحسن حال من انقطع إلى الله تعالى .

ويروى عن بعض الصالحين أنه قال : بينما أنا أسير فى بعض بلاد الشام ، إذا أنا بعابد خارج من بعض تلك الجبال ، فلما نظر إلىّ تنحى إلى أصل شجرة وتستر بها ، فقلت : سبحان الله، تبخل علىّ بالنظر إليك ، فقال يا هذا : إنى أقمت فى هذا الجبل دهرًا طويلا ، أعالج قلبى فى الصبر عن الدنيا وأهلها، فطال فى ذلك تعبى وفنى فيه عمرى ، فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظى من أيامى فى مجاهدة قلبى ، فسكنه الله عن الاضطراب، وألفه الوحدة والانفراد ، فلما نظرت إليك خفت أن أقع فى الأمر الأول ، فإليك عنى، فإنى أعوذ من شرك برب العارفين ، وحبيب القانتين ، ثم صاح واغماه من طول المكث فى الدنيا، ثم حوّل وجهه عنى ثم نفض يديه ، وقال : إليك عنى يا دنيا لغيرى فتزينى وأهلك فغرى ، ثم قال : سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة وحلاوة الانقطاع إليه ما ألهى قلوبهم عن ذكر الجنان ، وعن الحور الحسان ، وجمع همهم فى ذكره ، فلا شىء ألذ عندهم من مناجاته ، ثم مضى وهو يقول : قدوس قدوس .

فإذا فى الخلوة أنس بذكر الله واستكثار من معرفة الله ، وفى مثل ذلك قيل :

وإنى لاستغشى وما بى غشوة لعل خيالا منك يلقى خياليا

وأخرج من بين الجلوس لعلنى أحدث عنك النفس بالسر خاليا

ولذلك قال بعض الحكماء : إنما يستوحش الإنسان من نفسه لخلو ذاته عن الفضيلة ، فيكثر حينئذ ملاقاة الناس ، ويطرد الوحشة عن نفسه ، بالسكون معهم . فإذا كانت ذاته فاضلة ، طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة ، ويستخرج العلم والحكمة .

وقد قيل الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس ، فإذا هذه فائدة جزيلة ، ولكن فى حق بعض الخواص .

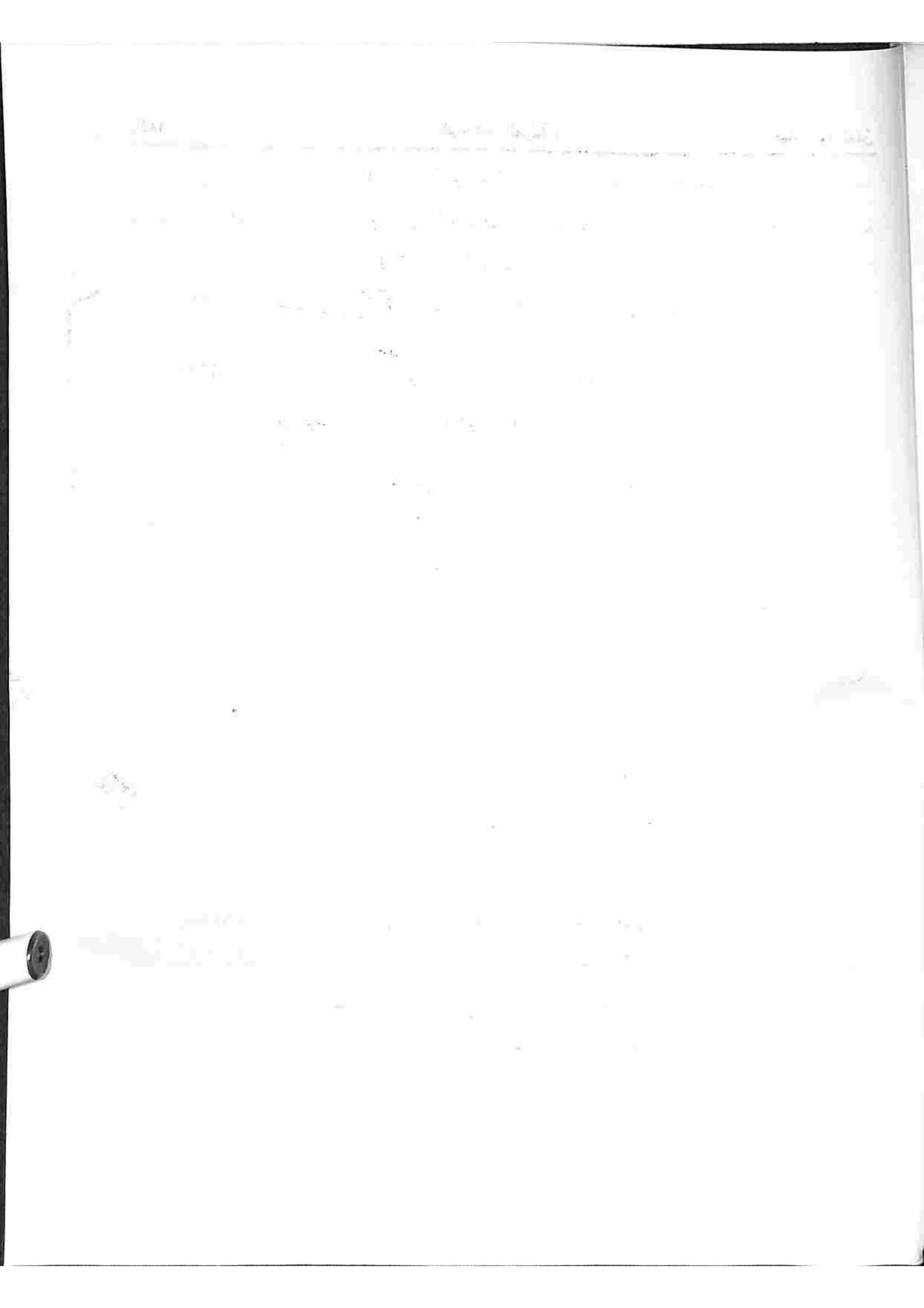
ومن يتيسر له بدوام الذكر الأنس بالله أو بدوام الفكر التحقق فى معرفة الله، فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة ، فإن غاية العبادات وثمرة المعاملات، أن يموت الإنسان محبا لله عارفا بالله ولا محبة إلا بالأنس الحاصل بدوام الذكر، ولا معرفة إلا بدوام الفكر وفراغ القلب شرط فى كل واحد منهما ولافراغ مع المخالطة .

الفائدة الثانية : التخلص بالعزلة عن المعاصى التى يتعرض الإنسان لها غالبا بالمخالطة ، ويسلم منها فى الخلوة ، **وهى أربعة :**

الغيبة والنميمة والرياء والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة ، التى يوجبها الحرص على الدنيا.

أما الغيبة : فإذا عرفت من كتاب آفات اللسان ، من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم ، لا ينجو منها الصديقون ، فإن عادة الناس كافة التمضمض بأعراض الناس ، والتفكه بها ، والتنقل بحلاوتها ، وهى طعمتهم ولذتهم وإليها يستروحون من وحشتهم فى الخلوة ، فإن خالطتهم ووافقتهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى ، وإن سكت كنت شريكا ، والمستمع أحد المغتابين ، وإن أنكرت أبغضوك وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك ، فازدادوا غيبة إلى غيبة ، وربما زادوا على الغيبة وانتهوا إلى الاستخفاف والشتم .

وأما الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر : فهو من أصول الدين . وهو واجب ، كما سيأتى بيانه فى آخر هذا الربع ، ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات فإن سكت عصى الله به ، وإن أنكر تعرض لأنواع من الضرر إذ ربما يجره طلب الخلاص منها إلى معاص ، هى أكبر مما نهى عنه ابتداء ، وفى العزلة خلاص من هذا، فإن الأمر فى إهماله شديد والقيام به شاق .





بسم الله الرحمن الرحيم

نور اليقين في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين

إحياء علوم الدين للإمام الغزالى موسوعة إسلامية كبرى لا يستغنى عنها كل مسلم فقد جمع فيه الإمام الغزالى أمور الإسلام على أربعة كتب : العبادات ، والمعاملات ، والمهلكات ، والمنجيات ، فأجاد وأفاد .

وقد أورد الإمام الغزالى آلاف الأحاديث كانت مصدراً لآرائه بعد كتاب الله ، أتى بها محذوفة الأسانيد .

وقد عنى **الحافظ العراقى** بتخريج بعض الأحاديث وتعقب مصدرها ، ثم جاء **السيد محمد الزبيدى الشهير بمرتضى** فاستكمل عمل الحافظ العراقى وتعقب بعض الأحاديث التى لم يجد لها الحافظ العراقى أصلا فذكر لها أصولاً تقويها وتنقلها من الضعف إلى القوة وذلك بالرجوع إلى أمهات كتب الحفَّاظ .

ولقد قام شيخ المحدِّثين فى عصره **فضيلة الشيخ محمد الحافظ التجانى** بمراجعة تخريجى الحافظ العراقى والسيد مرتضى الزبيدى ورأى جمعهما فى كتاب واحد وهو أحد أعماله الجليلة المتعددة كترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث للنابلسى ... وغيرها من أعمال لم يقصد بها إلا وجه الله عز وجل .

اتفق جمهور العلماء على أن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الأعمال لأنها مأمور بها أمراً عامّا ولا تصطدم بعقيدة ولا بأصل من الأصول ولا تحل حراما ولا تحرم حلالاً ، وقد يسوق العلماء الأحاديث الضعيفة بجوار الحديث الحسن أو الصحيح ليزداد السند به قوة وهذا معروف فى فن الحديث .

بمشيئة الله تعالى ستوالى « **دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع** » نشره فى أعداد متتابعة .

والله ولى التوفيق ،

هانى غريب

ح ٤

:54 copy.sct